ما تركتهن

مداومة الصحابة رضي الله عنهم على العمل



د. إبراهيم بن فريهد العنزي
القاضي بديوان المظالم




مَا تَرَكتُهُنّ
مُداومةُ الصّحابةِ رضي الله عنهم على العمل

ⓒ دار طيبة الخضراء ، 1446هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

العنزي ، إبراهيم بن فريهد

ما تركتهن

مداومة الصحابة رضي الله عنهم على العمل

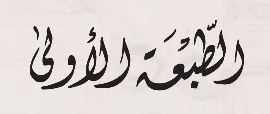
إبراهيم بن فريهد العنزي - ط1 - مكة المكرمة ، 1446 هـ

84 ص؛ 17×24 سم

رقم الإيداع: 1446/5070

ردمك: 978-603-8443-47-7





يمكنكم طلب الكتب عبر متجرنا الإلكتروني



حيثما كنت يصلك طلبك

dar.taibagreen123 | dar.taiba

@dar_tg | dar_tg

dartaibagreen@gmail.com | yyy.01@hotmail.com

012 556 2986 | 055 042 8992

مكة المكرمة - العزيزية - خلف مسجد فقيه



د. إبراهيم بن فريهد العنزي
القاضي بديوان المظالم




بسم الله الرحمن الرحيم



المقدمــة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه،

وبعد:

فإن دراسة سير الصحابة ﵃ ومعرفة حياتهم وعبادتهم والاقتداء بهم أمر مطلوب مرغوب، فقد قال ﷺ: «خير أمتي القرن الذين بعثت فيهم، ثم الذين يلونهم»(١)، وقد ضرب الصحابة ﵃ أروع الأمثلة في الاقتداء بالنبي ﷺ.

قومٌ وصفهم الله بقوله: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ ۖ وَمَا بَدَّلُوا۟ تَبْدِيلًا ۝٢٣﴾ [الأحزاب:٢٣]، وقال: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَـٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ ۚ وَقَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ﴾ [البقرة:٢٨٥].

جيل ربّاه إمام المرسلين ﷺ القائل: «واعلموا أن أحب العمل إلى الله أدومه وإن قل»(٢)، كان إمامهم ونبيهم ﷺ كما قالت عائشة ﵂: (كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا عَمِلَ عَمَلًا أَثْبَتَهُ)(٣) أي: دَاوَمَ عَلَيه، وقالت ﵂: (كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً)(٤)، وقد كان صحابة رسول الله ﷺ يبغضون ويكرهون معارضة السنة،

(١) مسلم (٢٥٣٤).

(٢) مسلم (٢٨١٨).

(٣) مسلم (٧٤٦).

(٤) البخاري (١٩٨٧)، ومسلم (٧٨٣).

من ذلك ما رواه سعيد بن جبير، أن قريبًا لعبد الله بن مغفل خَذَف[(١)]، قال: فنهاه، وقال: (إن رسول الله ﷺ نهى عن الخذف)، وقال: (إنها لا تصيد صيدا، ولا تنكأ عدوا، ولكنها تكسر السن، وتفقأ العين)، قال: فعاد، فقال: (أحدثك أن رسول الله ﷺ نهى عنه، ثم تخذف، لا أكلمك أبدا)[(٢)]، وعن الزبير بن عربي، قال: سأل رجل ابن عمر رضي الله عنهما عن استلام الحجر، فقال: (رأيت رسول الله ﷺ يستلمه ويقبله) قال: قلت: أرأيت إن زُحِمتُ، أرأيت إن غُلِبت، قال: (اجعل أرأيت باليمن، رأيت رسول الله ﷺ يستلمه ويقبله)[(٣)]، وكان عمران بن حصين في رهط، وفيهم بشير بن كعب، فحدث عمران يومئذ، قال: قال رسول الله ﷺ: (الحياء خير كله) قال: أو قال: (الحياء كله خير)، فقال بشير بن كعب: إنا لنجد في بعض الكتب ـ أو الحكمة ـ أن منه سكينة ووقارا، ومنه ضعف، قال: فغضب عمران حتى احمرت عيناه، وقال: (ألا أراني أحدثك عن رسول الله ﷺ، وتعارض فيه)، قال: فأعاد عمران الحديث، قال: فأعاد بشير، فغضب عمران، قال: فما زلنا نقول فيه: إنه منا يا أبا نجيد، إنه لا بأس به[(٤)].

وقد حاولت جمع شيء مما وجدته من أمثلة لحرصهم على التمسك بهدي النبي ﷺ وسنته وأمره، والمداومة عليه، واقتصرت على الأحاديث الصحيحة والصالحة، ثم أتبعت الأحاديث بشيء من الفوائد والتعليق على بعض ما يشكل من معانيها.

(١) الخذف: رميك بحصاة أو نواة تأخذها بين سبابتيك وتخذف بها أي ترمي. ينظر: العين (٤/ ٢٤٥)، النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ١٦).
(٢) مسلم (١٩٥٤).
(٣) البخاري (١٦١١).
(٤) مسلم (٣٧).

وختامًا فقد يرِدُ سؤالٌ: لماذا يصرح الصحابي بعدم تركه لما تعلمه وأخذه من النبي ﷺ؟ وقد أجاب عن هذا السؤال النووي رحمه الله، فقال: فيه أنه يحسن من العالم وممن يقتدي به أن يقول مثل ذلك، ولا يريد به تزكية نفسه، بل يريد حثّ السامعين على التخلّق بخلقه في ذلك، وتحريضهم على المحافظة عليه، وتنشيطهم لفعله(١).

والحمد لله أولا وآخرا، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

كتبه

د. إبراهيم بن فريهد العنزي



(١) شرح النووي على مسلم (٦/ ٩).



فضائل وثمرات المداومة على العمل الصالح

للمداومة على العمل الصالح فضائل وثمرات منها:

۞ أن المداومة على العمل الصالح أمرٌ يحبه الله عز وجل:

بوب البخاري رحمه الله في صحيحه: (باب أحبُّ الدين إلى الله عز وجل أدومه)،[١] وذكر حديث: عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ، قَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» قَالَتْ: فُلاَنَةُ، تَذْكُرُ مِنْ صَلاَتِهَا، قَالَ: «مَهْ، عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ، فَوَاللهِ لاَ يَمَلُّ اللهُ حَتَّى تَمَلُّوا» وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَادَامَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ[٢].

قَالَتْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: كَانَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ حَصِيرٌ، وَكَانَ يُحَجِّرُهُ مِنَ اللَّيْلِ فَيُصَلِّي فِيهِ، فَجَعَلَ النَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ، وَيَبْسُطُهُ بِالنَّهَارِ، فَثَابُوا ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا، وَإِنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللهِ مَا دُووِمَ عَلَيْهِ، وَإِنْ قَلَّ». وَكَانَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ إِذَا عَمِلُوا عَمَلًا أَثْبَتُوهُ[٣].

وروى الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللهِ تَعَالَى أَدْوَمُهَا، وَإِنْ قَلَّ»، قَالَ: وَكَانَتْ عَائِشَةُ إِذَا عَمِلَتِ الْعَمَلَ لَزِمَتْهُ[٤].

---

(١) ١٧/١

(٢) (٤٣).

(٣) البخاري (٥٨٦١)، مسلم (٧٨٢).

(٤) مسلم (٧٨٣).

وعَنْهـا ﵂، أَنَّهَـا كَانَـتْ تَقُـولُ: قَـالَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ: «سَـدِّدُوا وَقَـارِبُوا، وَأَبْشِرُوا، فَإِنَّهُ لَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ أَحَدًا عَمَلُهُ» قَالُوا: وَلَا أَنْتَ؟ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: «وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ، وَاعْلَمُوا أَنَّ أَحَبَّ الْعَمَلِ إِلَى اللهِ أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ»(١).

قال ابنُ الجوزيِّ ﵀: (إِنَّمَا أحب الدَّائِم لمعنيين:

أَحدهمَا: أَن الْمقبل على الله ﷻ بِالْعَمَلِ إِذا تَركه من غير عذر كَانَ كالمعرض بعد الْوَصْل، فَهُوَ معرّض للذم.. وَلِهَذَا قَالَ ﵇ لعبد الله بن عَمْرو: «لَا تكونن مثل فلَان، كَانَ يقوم اللَّيْل فَترك قيام اللَّيْل»(٢).

وَالثَّانِي: أَن مداوم الْخَيْر ملازم للْخدمَة، فَكَأَنَّهُ يتَرَدَّد إِلَى بَاب الطَّاعَة كل وَقت، فَلَا ينسى من الْبر لتردده، وَلَيْسَ كمن لَازم الْبَاب يَوْمًا دَائِما ثمَّ انْقَطع شهرا كَامِلًا)(٣).

۞ نَيْلُ مَحَبَّةِ اللهِ تعالى:

جاء في الحديث القدسي الذي رواه أبو هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ المُؤْمِنِ، يَكْرَهُ

(١) مسلم (٢٨١٨).
(٢) البخاري (١١٥٢)، مسلم (١١٥٩).
(٣) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٤/ ٢٧٩).

المَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ »(١).

قال ابن دقيق العيد ﵀: (ومتى أدام العبد التقرب بالنوافل أفضى ذلك به إلى أن يحبه الله ﷻ)(٢).

۞ الاقتداءُ بالنَّبيِّ ﷺ:

قال تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْآخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ۝٢١﴾ [الأحزاب:٢١]

وقد كانَ ﷺ يداومُ على العملِ الصالحِ؛ فعَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا عَمِلَ عَمَلًا أَثْبَتَهُ»(٣) أي: دَاوَمَ عَلَيه، وقالتْ - ﵂: «كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً»(٤)

وعن مَسْرُوقٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ ﵂: أَيُّ العَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَتِ: «الدَّائِمُ»(٥)

وعَنْ عَائِشَةَ ﵂، قَالَتْ: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ العِشَاءَ، ثُمَّ صَلَّى ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ، وَرَكْعَتَيْنِ جَالِسًا، وَرَكْعَتَيْنِ بَيْنَ النِّدَاءَيْنِ وَلَمْ يَكُنْ يَدَعْهُمَا أَبَدًا»(٦).

وعَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مُنْذُ نَزَلَ عَلَيْهِ ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ۝١﴾ [النصر:١] يُصَلِّي صَلَاةً إِلَّا دَعَا. أَوْ قَالَ فِيهَا: «سُبْحَانَكَ رَبِّي

(١) البخاري (٦٥٠٢).
(٢) شرح الأربعين النووية لابن دقيق (ص١٢٨).
(٣) مسلم (٧٤٦).
(٤) البخاري (١٩٨٧)، مسلم (٧٨٣).
(٥) البخاري (٦٤٦١).
(٦) البخاري (١١٥٩).

وَبِحَمْدِكَ، اللهُمَّ اغْفِرْ لِي»[١].

وكان ﷺ يَنْهَى عن قَطْعِ العَمَلِ وتَرْكِه؛ كما قال لعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما: «لاَ تَكُنْ مِثْلَ فُلاَنٍ؛ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ، فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ»[٢].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (والمداومة على القليل أفضل من كثير لا يداوم عليه؛ ولهذا كان عمل رسول الله ﷺ ديمة، واستحب الأئمة أن يكون للرجل عدد من الركعات يقوم بها من الليل لا يتركها فإن نشط أطالها وإن كسل خففها وإذا نام عنها صلى بدلها من النهار كما كان النبي ﷺ إذا نام عن صلاة الليل صلى في النهار اثنتي عشرة ركعة وقال: «من نام عن حزبه فقرأه ما بين صلاة الفجر إلى صلاة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل»[٣])[٤]

۞ المداومة على العمل الصالح سبب لدخول الجنة:

جاء في الصحيحين عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِبِلاَلٍ: «عِنْدَ صَلاَةِ الفَجْرِ يَا بِلاَلُ حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ فِي الإِسْلاَمِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الجَنَّةِ» قَالَ: مَا عَمِلْتُ عَمَلًا أَرْجَى عِنْدِي: أَنِّي لَمْ أَتَطَهَّرْ طَهُورًا، فِي سَاعَةِ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ، إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ مَا كُتِبَ لِي أَنْ أُصَلِّيَ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: «دَفَّ نَعْلَيْكَ يَعْنِي: تَحْرِيكَ»[٥].

قال ابن حجر رحمه الله: (وَفِي الْحَدِيثِ اسْتِحْبَابُ إِدَامَةِ الطَّهَارَةِ)[٦]

(١) مسلم (٤٨٤).
(٢) البخاري (١١٥٢)، مسلم (١١٥٩).
(٣) مسلم (٧٤٧).
(٤) مجموع الفتاوى (٢٢/ ٢٨٣).
(٥) البخاري (١١٤٩).
(٦) فتح الباري (٣/ ٣٥)، ومما يستفاد من الحديث: (قال المهلب: فيه دليل أن الله يعظم=

۞ ومنها أن المداومة على العمل الصالح من صفات المؤمنين:

قال سبحانه في صفات المؤمنين: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾ [المؤمنون:٩]، أي: يداومون على حفظها ويراعون أوقاتها[١].

وقال سبحانه: ﴿الَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [المعارج:٢٣]، قال السعدي ﵀: (أي: مُداومون عليها في أوقاتها بشروطها ومكملاتها، وليسوا كمَن لا يَفعلها، أو يَفعلها وقتًا دون وقت، أو يفعلها على وجهٍ ناقص)[٢].

وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿١٩١﴾﴾ [آل عمران:١٩١]

قال البغوي ﵀: (قال سائر المفسرين: أراد به المداومة على الذكر في عموم الأحوال؛ لأن الإنسان قل ما يخلو من إحدى هذه الحالات الثلاث، نظيره في سورة النساء: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ ۚ فَإِذَا اطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ۚ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا ﴿١٠٣﴾﴾ [النساء:١٠٣])[٣]

۞ ومنها: أن العَمَلَ الصَّالِح يَسْهلُ بِالمُدَاوَمَةِ عليه:

قال الله تعالى:﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ ﴿١٧﴾﴾ [محمد:١٧]، وقال سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ۚ وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٦٩﴾﴾

= المجازاة على ما ستر العبد بينه وبين ربه مما لا يطلع عليه أحد) (شرح البخاري لابن بطال (٣/ ١٤٣).

(١) تفسير البغوي (٣/ ٣٦٠).

(٢) تفسير السعدي (ص٨٨٧).

(٣) تفسير البغوي (١/ ٥٥٦).

[العنكبوت:٦٩]، وقال جل وعز: ﴿وَيَزِيدُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْا۟ هُدًى ۗ وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ مَّرَدًّا ﴿٧٦﴾﴾ [مريم:٧٦]، قال السعدي ﵀: (ذكر أنه يزيد المهتدين هداية من فضله عليهم ورحمته، والهدى يشمل العلم النافع، والعمل الصالح. فكل من سلك طريقا في العلم والإيمان والعمل الصالح زاده الله منه، وسهله عليه ويسره له، ووهب له أمورا أخر، لا تدخل تحت كسبه)[(١)].

وعن مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ رسولُ اللهِ ﷺ: «الخَيْرُ عَادَةٌ»[(٢)].

والعادة مشتقة من: العود إلى الشيء مرة بعد أخرى حتى يسهل عليه فعل الخير والصلاح[(٣)].

۞ اسْتِمْرارُ أَجْرِ العَمَلِ الصَّالِحِ إنْ تَرَكَهُ لِعُذْرٍ:

قال أَبُو بُرْدَةَ: سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى مِرَارًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا مَرِضَ العَبْدُ، أَوْ سَافَرَ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا»[(٤)].

قال ابن بطال: (من كانت له عادة من عمل صالح ومنعه الله منه بالمرض أو السفر وكانت نبيته لو كان صحيحًا أو مقيمًا أن يدوم عليه ولايقطعه، فإن الله تعالى يتفضل عليه بأن يكتب له ثوابه)[(٥)].

وعن عَائِشَةَ ﵂ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنَ امْرِئٍ تَكُونُ لَهُ صَلَاةٌ بِلَيْلٍ

(١) تفسير السعدي (ص ٤٩٩).
(٢) ابن ماجه (٢٢١)، ابن حبان (٣١٠)، وحسنه الألباني.
(٣) فيض القدير (٣/ ٤٨٩)، وقيل المُرَاد مِنْهُ وَالله أعْلَم أن الْإِنْسَان مجبول على الْخَيْر (شرح سنن ابن ماجه للسيوطي ص٢٠).
(٤) البخاري (٢٩٩٦).
(٥) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٩/ ٣٧٢).

فَغَلَبَهُ عَلَيْهَا نَوْمٌ إِلَّا كَتَبَ اللهُ لَهُ أَجْرَ صَلَاتِهِ، وَكَانَ نَوْمُهُ صَدَقَةً عَلَيْهِ»[(١)].

ومنها: أنَّ القليلَ الدائم خيرٌ من الكثير المنقطع:

كما في حديث عائشة عنه ﷺ: «وَإِنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللهِ مَا دُووِمَ عَلَيْهِ، وَإِنْ قَلَّ»[(٢)].

قال النوويُّ: (وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى الْحَثِّ عَلَى الِاقْتِصَادِ فِي الْعِبَادَةِ وَاجْتِنَابِ التَّعَمُّقِ وَلَيْسَ الْحَدِيثُ مُخْتَصًّا بِالصَّلَاةِ بَلْ هُوَ عَامٌّ فِي جَمِيعِ أَعْمَالِ الْبِرِّ)[(٣)]، وقال: (وَفِيهِ الْحَثُّ عَلَى الْمُدَاوَمَةِ عَلَى الْعَمَلِ وَأَنَّ قَلِيلَهُ الدَّائِمَ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرٍ يَنْقَطِعُ وَإِنَّمَا كَانَ الْقَلِيلُ الدَّائِمُ خَيْرًا مِنْ الْكَثِيرِ الْمُنْقَطِعِ لِأَنَّ بِدَوَامِ الْقَلِيلِ تَدُومُ الطَّاعَةُ وَالذِّكْرُ وَالْمُرَاقَبَةُ وَالنِّيَّةُ وَالْإِخْلَاصُ وَالْإِقْبَالُ عَلَى الْخَالِقِ سبحانه وتعالى وَيُثْمِرُ الْقَلِيلُ الدَّائِمُ بِحَيْثُ يَزِيدُ عَلَى الْكَثِيرِ الْمُنْقَطِعِ أَضْعَافًا كَثِيرَةً)[(٤)].

وقال ابن حجر رحمه الله: (وَالْمُدَاوَمَةُ عَلَى الْعِبَادَةِ وَإِنْ قَلَّتْ أَوْلَى مِنْ جَهْدِ النَّفْسِ فِي كَثْرَتِهَا إِذَا انْقَطَعَتْ فَالْقَلِيلُ الدَّائِمُ أَفْضَلُ مِنَ الْكَثِيرِ الْمُنْقَطِعِ غَالِبًا)[(٥)].

ومن ثمرات المداومة على العمل الصالح: البُعد عن الغفلة:

قال تعالى: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْغَٰفِلِينَ ﴿٢٠٥﴾﴾ [الأعراف:٢٠٥]

(١) النسائي (١٧٨٤) وصححه الألباني.
(٢) البخاري (٥٨٦١)، مسلم (٧٨٢).
(٣) شرح مسلم (٦/ ٧١).
(٤) شرح مسلم (٦/ ٧١).
(٥) فتح الباري (٤/ ٢١٥).

حدّث الْحَكَمُ بْنُ مِينَاءَ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، وَأَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَاهُ، أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ عَلَى أَعْوَادِ مِنْبَرِهِ: «لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ، أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لَيَكُونُنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ»[١].



(١) مسلم (٨٦٥).



أسباب ووسائل المداومة على الطاعات



من الأسباب والوسائل التي تعين على المداومة على العمل الصالح:

۞ معرفة ثمرات المداومة على العمل الصالح:

فمعرفة ثمرات الشيء والإحاطةُ بفوائده تُعين على الثبات عليه والتمسُّك به؛ كما جاء عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذْ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: اللهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مِنَ الْقَائِلُ كَلِمَةَ كَذَا وَكَذَا؟» قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «عَجِبْتُ لَهَا، فُتِحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ»، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: «فَمَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ»[1]. وغيره من الأحاديث التي ستأتي إن شاء الله تعالى.

وقال الخَضِر لموسى عليهما السلام: ﴿وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَىٰ مَا لَمْ تُحِطْ بِهِۦ خُبْرًا ۝٦٨﴾ [الكهف:٦٨]، قال السِّعدي رحمه الله: (السبب الكبير لحصول الصبر، إحاطة الإنسان علما وخبرة، بذلك الأمر، الذي أمر بالصبر عليه، وإلا فالذي لا يدريه، أو لا يدري غايته ولا نتيجته، ولا فائدته وثمرته ليس عنده سبب الصبر لقوله: ﴿وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَىٰ مَا لَمْ تُحِطْ بِهِۦ خُبْرًا ۝٦٨﴾)[2].

---

(١) مسلم (٦٠١).

(٢) تفسير السعدي (ص٤٨٢).

۞ الصحبة الصالحة التي تعينه على الخير:

كما أوصى الله نبيه بقوله: ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ ۖ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا ﴿٢٨﴾﴾ [الكهف:٢٨]

قال ابن القيم ﵀: (فإذا أراد العبد أن يقتدي برجل فلينظر هل هو من أهل الذكر أو من الغافلين؟ وهل الحاكم عليه الهوى أو الوحي؟ فإن كان الحاكم عليه هو الهوى وهو من أهل الغفلة. كان أمره فرطا، ومعنى الفرط: قد فسر بالتضييع، أي أمره الذي يجب أن يلزمه ويقوم به، وبه رشده وفلاحه: ضائع، قد فرط فيه، وفسر بالإسراف، أي: قد أفرط بالإهلاك، وفسر بالخلاف للحق، وكلها أقوال متقاربة.

والمقصود: أن الله ﷻ نهى عن طاعة من جمع هذه الصفات، فينبغي للرجل أن ينظر في شيخه وقدوته ومتبوعه، فإن وجده كذلك فليبعد منه، وإن وجده ممن غلب عليه ذكر الله تعالى ﷻ واتباع السنة، وأمره غير مفروط عليه، بل هو حازم في أمره فليستمسك بغرزه)[(١)].

۞ الاقتصاد في العبادة وعدم تحميل النفس ما لا تطيق:

قَالَتْ عَائِشَةَ ﵂: كَانَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ حَصِيرٌ، وَكَانَ يُحَجِّرُهُ مِنَ اللَّيْلِ فَيُصَلِّي فِيهِ، فَجَعَلَ النَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ، وَيَبْسُطُهُ بِالنَّهَارِ، فَثَابُوا ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا، وَإِنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللهِ مَا دُووِمَ عَلَيْهِ، وَإِنْ قَلَّ». وَكَانَ آلُ

(١) الوابل الصيب (ص٤١).

مُحَمَّدٍ ﷺ إِذَا عَمِلُوا عَمَلًا أَثْبَتُوهُ[١].

وعند البخاري من حديث أبي هريرة ﵁ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا[٢]، وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ»[٣].

قال ابن رجب ﵀: (قد أشار النبيّ ﷺ في هذه الأحاديث المُشار إليها في أول الجزء من رواية عائشة وأبي هريرة ﵄ إِلَى أنَّ أحبَّ الأعمال إِلَى الله ﷻ، شيئان:

أحدهم: ما داوم عليه صاحبه وإن كان قليلًا.

وهكذا كان عمل النبيّ ﷺ وعمل آله وأزواجه من بعده، وكان ينهى عن قطع العمل.

وقال لعبد الله بن عمرو بن العاص ﵄: «لا تكُنْ مثلَ فلانٍ كان يقومُ الليلَ فترك قيام الليل»[٤].

وقال: «يُستجاب لأحدكم ما لم يَعْجَلْ فيقول: قد دعوت فلم يُسْتجب لي فيستحسر عنيد ذلك ويَدَع الدعاء»[٥].

---

(١) البخاري (٥٨٦١)، مسلم (٧٨٢).

(٢) قال ابن رجب: (المراد بالتسديد: العمل بالسِّداد، وهو القصد، والتوسط في العبادة فلا يقصِّر فيما أُمر به، ولا يتحمل منها ما لا يطيقه.. وكذلك المقاربة المرادُ بها التوسط بين التفريط والإفراط فهما كلمتان بمعنى واحدٍ أو متقارب.) (ينظر مجموع رسائل ابن رجب ٤/ ٤١٢).

(٣) البخاري (٣٩).

(٤) البخاري (١١٥٢)، مسلم (١١٥٩).

(٥) البخاري (٦٣٤٠)، مسلم (٢٧٣٥).

قَالَ الحسن: إذا نظر إليك الشيطان فرآك مداومًا عَلَى طاعة الله ﷻ فبغاك وبغاك، فرآك مداومًا مَلَّكَ ورفضك، وإذا رآك مرةً هكذا ومرةً هكذا طمع فيك.

والثاني: أنَّ أحبَّ الأعمال إِلَى الله ما كان عَلَى وجه السداد والاقتصاد والتيسير دون ما كان عَلَى وجه التكلف والاجتهاد والتعسير)[١].

يقول ابن القيم ؒ: (فكل الخير في اجتهاد باقتصاد، وإخلاص مقرون بالاتباع؛ كما قال بعض الصحابة: اقتصاد في سبيل وسنة، خير من اجتهاد في خلاف سبيل وسنة، فاحرصوا أن تكون أعمالكم على منهاج الأنبياء ؑ وسنتهم)[٢]

قال ابن رجب ؒ: (ومنها ما أشار إليه بقوله ﷺ لعبد الله بن عمرو: «ولعله أن يطول بك حياة»، يعني: أن من تكلف الاجتهاد في العبادة فقد تحمله قوة الشباب ما دامت باقية فإذا ذهب الشباب وجاء المشيب والكبر عجز عن حمل ذلك فإن صابره وجاهد واستمر فربما هلك بدنه وإن قطع فقد فاته أحب الأعمال إلى الله تعالى وهو المداومة على العمل؛ ولهذا قال النبي ﷺ: «اكلفوا من العمل ما تطيقون فالله لا يمل الله حتى تملوا» وقال ﷺ: «أحب العمل إلى الله أدومه وإن قل»، فمن عمل عملا يقوى عليه بدنه في طول عمره في قوته وضعفه استقام سيره ومن حمل ما لا يطيق فإنه قد يحدث له مرض يمنعه من العمل بالكلية وقد يسأم ويضجر فيقطع العمل فيصير كالمنبت لا أرضا قطع ولا ظهرا أبقى.)[٣]

---

(١) مجموع رسائل ابن رجب (٤/ ٤٠٩).
(٢) مدارج السالكين (٢/ ١٠٨).
(٣) لطائف المعارف (ص١٢٦).

۞ الدعاء وسؤال الله الثبات وطلب العون من الله:

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ رَسُولَ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ بِيَدِهِ، وَقَالَ: «يَا مُعَاذُ، وَاللهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ، وَاللهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ»، فَقَالَ: «أُوصِيكَ يَا مُعَاذُ لَا تَدَعَنَّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ تَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ، وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ»[١].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه: (تأملت أنفع الدعاء فإذا هو سؤال العون على مرضاته، ثم رأيته في الفاتحة في: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥﴾ [الفاتحة:٥])[٢].

۞ العزيمة الصادقة ومجاهدة النفس:

يقول ابن القيم ﷺ: (ولهذا في الدعاء الذي وراه الإمام أحمد والنسائي عن النبي (اللهم إني أسالك الثبات في الأمر والعزيمة على الرشد)[٣]، وهاتان الكلمتان هما جماع الفلاح وما أتي العبد إلا من تضييعهما أو تضييع أحدهما فما أتى أحد إلا من باب العجلة والطيش واستفزاز البداءات له، أو من باب التهاون والتماوت وتضييع الفرصة بعد مؤاتاتها، فإذا حصل الثبات أولا والعزيمة ثانيا أفلح كل الفلاح والله ولي التوفيق)[٤].

۞ الحذر من المعاصي، المسارعة في التوبة:

قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ ﷺ: (إِنَّ لِلْحَسَنَةِ ضِيَاءً فِي الْوَجْهِ، وَنُورًا فِي الْقَلْبِ، وَسَعَةً فِي الرِّزْقِ، وَقُوَّةً فِي الْبَدَنِ، وَمَحَبَّةً فِي قُلُوبِ الْخَلْقِ، وَإِنَّ

---

(١) أبو داود (١٥٢٢)، وصححه الألباني.
(٢) مدارج السالكين (١/ ١٠٠).
(٣) ضعفه الألباني، وحسنه الأرنؤوط بمجموع طرقه.
(٤) مفتاح دار السعادة (١/ ١٤٢).

لِلسَّيِّئَةِ سَوَادًا فِي الْوَجْهِ، وَظُلْمَةً فِي الْقَبْرِ وَالْقَلْبِ، وَوَهْنًا فِي الْبَدَنِ، وَنَقْصًا فِي الرِّزْقِ، وَبُغْضَةً فِي قُلُوبِ الْخَلْقِ)[(١)].

قال ابن القيم ﷺ في حديثه عن آثار المعاصي: (الْمَعَاصِيَ تُوهِنُ الْقَلْبَ وَالْبَدَنَ، أَمَّا وَهْنُهَا لِلْقَلْبِ فَأَمْرٌ ظَاهِرٌ، بَلْ لَا تَزَالُ تُوهِنُهُ حَتَّى تُزِيلَ حَيَاتَهُ بِالْكُلِّيَّةِ.

وَأَمَّا وَهْنُهَا لِلْبَدَنِ فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ قُوَّتُهُ مِنْ قَلْبِهِ، وَكُلَّمَا قَوِيَ قَلْبُهُ قَوِيَ بَدَنُهُ، وَأَمَّا الْفَاجِرُ فَإِنَّهُ -وَإِنْ كَانَ قَوِيَّ الْبَدَنِ- فَهُوَ أَضْعَفُ شَيْءٍ عِنْدَ الْحَاجَةِ، فَتَخُونُهُ قُوَّتُهُ عِنْدَ أَحْوَجِ مَا يَكُونُ إِلَى نَفْسِهِ فَتَأَمَّلْ قُوَّةَ أَبْدَانِ فَارِسَ وَالرُّومِ، كَيْفَ خَانَتْهُمْ، أَحْوَجَ مَا كَانُوا إِلَيْهَا، وَقَهَرَهُمْ أَهْلُ الْإِيمَانِ بِقُوَّةِ أَبْدَانِهِمْ وَقُلُوبِهِمْ؟

وَمِنْهَا: حِرْمَانُ الطَّاعَةِ، فَلَوْ لَمْ يَكُنْ لِلذَّنْبِ عُقُوبَةٌ إِلَّا أَنْ يَصُدَّ عَنْ طَاعَةٍ تَكُونُ بَدَلَهُ، وَيَقْطَعَ طَرِيقَ طَاعَةٍ أُخْرَى، فَيَنْقَطِعَ عَلَيْهِ بِالذَّنْبِ طَرِيقٌ ثَالِثَةٌ، ثُمَّ رَابِعَةٌ، وَهَلُمَّ جَرًّا، فَيَنْقَطِعُ عَلَيْهِ بِالذَّنْبِ طَاعَاتٌ كَثِيرَةٌ، كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا خَيْرٌ لَهُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَهَذَا كَرَجُلٍ أَكَلَ أَكْلَةً أَوْجَبَتْ لَهُ مَرْضَةً طَوِيلَةً مَنَعَتْهُ مِنْ عِدَّةِ أَكَلَاتٍ أَطْيَبَ مِنْهَا، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ)[(٢)].

قال الْفُضَيْل: (إِذَا لَمْ تَقْدِرْ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ وَصِيَامِ النَّهَارِ فَاعْلَمْ أَنَّكَ مَحْرُومٌ مُكَبَّلٌ كَبَّلَتْكَ خَطِيئَتُكَ)[(٣)].

وقال الحسن: (إنّ العبدَ ليذنبُ الذنبَ فيحرمُ بهِ قيامَ الليل)[(٤)].

(١) الجواب الكافي (ص٥٤).
(٢) الجواب الكافي (ص٥٢).
(٣) حلية الأولياء (٨/ ٩٦).
(٤) لطائف المعارف (ص٤٦).



الأحـاديث

الحديث الأول

◈ **عَنِ** ابْنِ عُمَرَ ﵄، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذْ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: اللهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مِنَ الْقَائِلُ كَلِمَةَ كَذَا وَكَذَا؟» قَالَ رَجُلٌ مِنِ الْقَوْمِ: أَنَا يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «عَجِبْتُ لَهَا، فُتِحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ»، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: «فَمَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ»(١).

هذا الذكر من أذكار الاستفتاح في الصلاة، فيقال بعد التكبير وقبل القراءة وهو من أفضل أنواع الاستفتاح، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (فأفضل أنواع الاستفتاح ما كان ثناء محضًا مثل: (سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك. ولا إله غيرك)، وقوله: (الله أكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة وأصيلا)، ولكن ذاك فيه من الثناء ما ليس في هذا)(٢).

من فوائد الحديث:

(١) في هذا الحديث بيان فضل هذا الذكر.

(٢) وفيه فضل التسبيح والتحميد والتكبير.

(٣) وفيه بيان ما كان عليه صحابة النبي ﷺ من المداومة على العمل الصالح، وحرصهم على مضاعفة الحسنات، والمسارعة لاغتنام الأجر.

---

(١) مسلم (٦٠١).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٢/ ٣٩٤).

(٤) في الحديث دليل على أن الذاكر يحصل له الفضل المترتب على الذكر ولو لم يكن عالما به.





الحديث الثاني

◊ عَـنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: لَقِيتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ لِي: «يَا عُقْبَةُ بْنَ عَامِرٍ، صِلْ مَنْ قَطَعَكَ، وَأَعْطِ مَنْ حَرَمَكَ، وَاعْفُ عَمَّنْ ظَلَمَكَ» قَالَ: ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ لِي: «يَا عُقْبَةُ بْنَ عَامِرٍ، أَمْلِكْ لِسَانَكَ، وَابْكِ عَلَى خَطِيئَتِكَ، وَلْيَسَعْكَ بَيْتُكَ»، قَالَ: ثُمَّ لَقِيتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ لِي: «يَا عُقْبَةُ بْنَ عَامِرٍ، أَلَا أُعَلِّمُكَ سُوَرًا مَا أُنْزِلَتْ فِي التَّوْرَاةِ وَلَا فِي الزَّبُورِ وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ وَلَا فِي الْفُرْقَانِ مِثْلُهُنَّ، لَا يَأْتِيَنَّ عَلَيْكَ لَيْلَةٌ إِلَّا قَرَأْتَهُنَّ فِيهَا: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ [الإخلاص:١]، وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ۝١﴾ [الفلق:١]، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ۝١﴾ [الناس:١]»، قَالَ عُقْبَةُ: «فَمَا أَتَتْ عَلَيَّ لَيْلَةٌ إِلَّا قَرَأْتُهُنَّ فِيهَا، وَحُقَّ لِي أَنْ لَا أَدَعَهُنَّ وَقَدْ أَمَرَنِي بِهِنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ» وَكَانَ فَرْوَةُ بْنُ مُجَاهِدٍ، إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ يَقُولُ: «أَلَا فَرُبَّ مَنْ لَا يَمْلِكُ لِسَانَهُ، أَوْ لَا يَبْكِي عَلَى خَطِيئَتِهِ وَلَا يَسَعُهُ بَيْتُهُ»[1].

✍ في الحديث من الفوائد:

(١) اشتمل الحديث على عدد من الوصايا النبوية.

(٢) بيان حرص النبي ﷺ على تعليم الصحابة والأمة لكل خير من الآداب والأذكار والأعمال الصالحة، وتعاهدهم بذلك.

(٣) وفيه أن من وسائل التعليم: السؤال، والتعاهد بالعلم.

---

(١) أحمد (١٧٤٥٢) وصححه الألباني.

(٤) وفيه ما كان عليه الصحابة من الحرص على حفظ سنة النبي ﷺ ونقلها، والمداومة عليها.

(٥) وفيه فضل المعوذات.

(٦) وفي الحديث التحذير من خطورة اللسان.

(٧) وفيه تربية على الآداب الشرعية والأخلاق الحميدة.

(٨) وفيه حث على محاسبة النفس.





الحديث الثالث

◈ **عـن** عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ حَصِيرٌ، وَكَانَ يُحَجِّرُهُ مِنَ اللَّيْلِ[١] فَيُصَلِّي فِيهِ، فَجَعَلَ النَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ، وَيَبْسُطُهُ بِالنَّهَارِ، فَثَابُوا ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا، وَإِنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللهِ مَا دُووِمَ عَلَيْهِ، وَإِنْ قَلَّ». وَكَانَ آلُ مُحَمَّدٍ[٢] ﷺ إِذَا عَمِلُوا عَمَلًا أَثْبَتُوهُ[٣].

من فوائد الحديث:

(١) فيه دليل على الحث على الاقتصاد في العبادة واجتناب التعمق.

(٢) وفي هذا الحديث كمال شفقته ﷺ ورأفته بأمته لأنه أرشدهم إلى ما يصلحهم وهو ما يمكنهم الدوام عليه بلا مشقة ولا ضرر فتكون النفس أنشط والقلب منشرحا فتتم العبادة بخلاف من تعاطى من الأعمال ما يشق فإنه بصدد أن يتركه أو بعضه أو يفعله بكلفة وبغير انشراح القلب فيفوته خير عظيم. وقد ذم الله ﷻ من اعتاد عبادة ثم أفرط فقال تعالى ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم إلا ابتغاء رضوان الله فما رعوها حق

---

(١) يُحَجِّر: بضم الياء وفتح الحاء وكسر الجيم المشددة، أي: يتخذه حُجرة. شرح النووي على مسلم(٦/ ٧٠).

(٢) قال النووي في شرح مسلم(٦/ ٧٢): (المراد بالآل هنا: أهل بيته وخواصه ﷺ من أزواجه وقرابته ونحوهم).

(٣) البخاري (٥٨٦١)، مسلم (٧٨٢).

رعايتها.. وفيه الحث على المداومة على العمل وأن قليله الدائم خير من كثير ينقطع[(١)].

(٣) في قوله: (وَكَانَ يُحَجِّرُهُ مِنَ اللَّيْلِ فَيُصَلِّي فِيهِ، وَيَبْسُطُهُ بِالنَّهَارِ) يعنى الحصير، دليل على ما كان عليه من التقلل من الدنيا ومتاعها، وزهده ﷺ[(٢)].

(٤) وفي الحديث من الفقه أن أعمال التطوع ليست منوطة بأوقات معلومة، وإنما هي على قدر الإرادة لها والنشاط فيها[(٣)].

(٥) وفيه بيان هدي آل النبي ﷺ في التمسك بسنة النبي ﷺ والمداومة على العمل الصالح.



(١) شرح النووي على مسلم (٦/ ٧١).
(٢) إكمال المعلم (٣/ ١٤٨).
(٣) ينظر: شرح البخاري لابن بطال (٤/ ١١٥).

الحديث الرابع

◊ **عَـنْ** عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللهِ تَعَالَى أَدْوَمُهَا، وَإِنْ قَلَّ»، قَالَ: وَكَانَتْ عَائِشَةُ إِذَا عَمِلَتِ الْعَمَلَ لَزِمَتْهُ[١].

من فوائد الحديث:

(١) دل الحديث على أنه يستحب أن يكون للإنسان تطوعات يداوم عليها، وإذا فاتت يقضيها، قال أبو داود: سمعت أحمد رحمه الله يقول: يعجبني أن يكون للرجل ركعات من الليل والنهار معلومة، فإذا نشط، طولها، وإذا لم ينشط خففها[٢].

(٢) وفيه الحث على المداومة على العمل، وأن قليله الدائم، خير من كثيره الذي ينقطع، وذلك لأن بدوام القليل تدوم الطاعة، ويثمر ذلك، بحيث يزيد على الكثير المنقطع أضعافًا كثيرة[٣].

(٣) في الحديث بيان فضل عائشة رضي الله عنها، ومنقبة من مناقبها في تمسكها بسنة النبي ﷺ والتأسي به ﷺ ومداومتها على العمل الصالح.

(٤) وفيه أن أحب العمل إلى الله عز وجل أدومه، وإن قل.



(١) مسلم (٧٨٣).
(٢) المغني لابن قدامة (٢/ ١٠٤).
(٣) شرح أبي داود للعيني (٥/ ٢٧١).

الحديث الخامس

◈ **عَنْ** أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِبِلاَلٍ: «عِنْدَ صَلاَةِ الفَجْرِ يَا بِلاَلُ حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ فِي الإِسْلاَمِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الجَنَّةِ» قَالَ: مَا عَمِلْتُ عَمَلًا أَرْجَى عِنْدِي: أَنِّي لَمْ أَتَطَهَّرْ طَهُورًا، فِي سَاعَةِ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ، إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ مَا كُتِبَ لِي أَنْ أُصَلِّيَ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ: «دَفَّ نَعْلَيْكَ يَعْنِي: تَحْرِيكَ»[١].

✍ من فوائد الحديث:

(١) قال المهلب: فيه دليل أن الله يعظم المجازاة على ما ستر العبد بينه وبين ربه مما لا يطلع عليه أحد، ولذلك استحب العلماء أن يكون بين العبد وبين ربه خبيئة عمل من الطاعة يدخرها لنفسه عند ربه، ويدل أنها كانت خبيئة بين بلال وبين ربه أن النبي ﷺ، لم يعرفها حتى سأله عنها.

(٢) وفي سؤال النبي عن ذلك دليل على سؤال الصالحين عما يهديهم الله إليه من الأعمال المقتدى بهم فيها، ويمتثل رجاء بركتها[٢].

(٣) حث هذا الحديث على إتباع الوضوء بالصلاة لئلا يبقى الوضوء خاليا عن مقصوده[٣].

---

(١) البخاري (١١٤٩).
(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٣/ ١٤٤).
(٣) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٣/ ٤٦٥).

(٤) وفيه فضل ومنقبة عظيمة لبلال ﵁.

(٥) وفيه أيضا سؤال الشيخ عن عمل تلميذه ليحضه عليه ويرغبه فيه إن كان حسنا وإلا فينهاه[١].

(٦) وفيه استحباب قص الرؤيا الصالحة على أصحابه، وهو كذلك[٢].

(٧) وفيه أنه يستحب قصها بعد صلاة الصبح، والانصراف من الصلاة ولذلك «كان النبي ﷺ إذا صلى الغداة قال لأصحابه من رأى منكم رؤيا».

(٨) وفيه أنه إذا رأى لصاحبه خيرا يبشره به، فإن الرؤيا الصالحة من مبشرات النبوة كما ثبت في الصحيح.

(٩) وفيه أن رؤيا الأنبياء حق ووحي[٣].

(١٠) وفيه حجة لمذهب أهل السنة أن الجنة مخلوقة موجودة[٤].



(١) فتح الباري (٣/ ٣٤).

(٢) جاء عند الترمذي (٣٦٨٩): (عن بُرَيْدَةَ، قَالَ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَدَعَا بِلاَلًا فَقَالَ: يَا بِلاَلُ بِمَ سَبَقْتَنِي إِلَى الجَنَّةِ؟ مَا دَخَلْتُ الجَنَّةَ قَطُّ إِلاَّ سَمِعْتُ خَشْخَشَتَكَ أَمَامِي، دَخَلْتُ البَارِحَةَ الجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْخَشَتَكَ أَمَامِي، فَأَتَيْتُ عَلَى قَصْرٍ مُرَبَّعٍ مُشْرِفٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا القَصْرُ؟ فَقَالُوا: لِرَجُلٍ مِنَ العَرَبِ، فَقُلْتُ: أَنَا عَرَبِيٌّ، لِمَنْ هَذَا القَصْرُ؟ قَالُوا لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقُلْتُ: أَنَا قُرَشِيٌّ، لِمَنْ هَذَا القَصْرُ؟ قَالُوا: لِرَجُلٍ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَقُلْتُ: أَنَا مُحَمَّدٌ لِمَنْ هَذَا القَصْرُ؟ قَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ. فَقَالَ بِلاَلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا أَذَّنْتُ قَطُّ إِلاَّ صَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ، وَمَا أَصَابَنِي حَدَثٌ قَطُّ إِلاَّ تَوَضَّأْتُ عِنْدَهَا وَرَأَيْتُ أَنَّ لِلَّهِ عَلَيَّ رَكْعَتَيْنِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: بِهِمَا). قال الترمذي: (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ).

(٣) طرح التثريب (٢/ ٥٨).

(٤) طرح التثريب (٢/ ٦٠).

الحديث السادس

◈ **عن** أبي رافع، قال: صليتُ مع أبي هريرة صلاة العَتَمة، أو قال: صلاةُ العشاء، فقرأ ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ ١﴾ فسجد فيها، فقلت: يا أبا هريرة؟، فقال: سجدتُ فيها خَلْفَ أبي القاسم ﷺ، فلا أزال أسجدها حتى أَلْقاهُ[١].

✍ من فوائد الحديث:

(١) الحديث دليل على إثبات واستحباب سجدة التلاوة في سورة الانشقاق[٢].

(٢) وفي الحديث بيان حرص الصحابة رضي الله عنهم على المداومة على العمل الصالح.

(٣) وفيه تسمية العشاء: العتمة، وجاء في الحديث: «وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا»[٣].



(١) أحمد (٧١٤٠)، البخاري (٧٦٦).

(٢) ينظر: مسائل الإمام أحمد برواية ابنه عبدالله (ص١٠٤)، المغني (١/ ٤٤١).

(٣) البخاري (٦١٥)، مسلم (٤٣٧)، وقال النووي في شرح مسلم في وجه الجمع بين هذا الحديث وحديث: «لَا تَغْلِبَنَّكُمُ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمُ الْعِشَاءِ، فَإِنَّهَا فِي كِتَابِ اللهِ الْعِشَاءُ، وَإِنَّهَا تُعْتِمُ بِحِلَابِ الْإِبِلِ»: (والجواب عنه من وجهين: أحدهما: أنه استعمل لبيان الجواز وأن النهي عن العتمة للتنزيه لا للتحريم، والثاني: يحتمل أنه خوطب بالعتمة من لا يعرف العشاء فخوطب بما يعرفه واستعمل لفظ العتمة؛ لأنه أشهر عند العرب وإنما كانوا يطلقون العشاء على المغرب، ففي صحيح البخاري: "لا يغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم المغرب قال: وتقول الأعراب: العشاء"، فلو قال: لو يعلمون ما في الصبح والعشاء لتوهموا أن المراد المغرب، والله أعلم) شرح النووي على مسلم (٥/ ١٤٣).



الحديث السابع

◊ **عَــنْ** عَنْبَسَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ حَبِيبَةَ، تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، بُنِيَ لَهُ بِهِنَّ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ»، قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ: فَمَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَقَالَ عَنْبَسَةُ: «فَمَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ أُمِّ حَبِيبَةَ»، وَقَالَ عَمْرُو بْنُ أَوْسٍ: «مَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ عَنْبَسَةَ»، وَقَالَ النُّعْمَانُ بْنُ سَالِمٍ: «مَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ»(١)

المراد بهذه الركعات: السنن الرواتب بعد الفريضة، وهي ركعتان قبل الفجر وأربع ركعات قبل الظهر وركعتان بعدها وركعتان بعد المغرب وركعتان بعد العشاء(٢).

✍ وفي الحديث فوائد:

(١) دل الحديث على فضل السنن الرواتب.

(٢) وفيه أن يحسن من العالم ومن يقتدى به أن يقول مثل هذا، ولا يقصد به تزكية نفسه بل يريد حث السامعين على التخلق بخلقه في ذلك

---

(١) مسلم (٧٢٨).

(٢) جاء عند الترمذي (٤١٥): (عَنْ عَنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الجَنَّةِ: أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ العِشَاءِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاَةِ الْفَجْرِ صَلاَةِ الْغَدَاةِ)، قال الترمذي: (وَحَدِيثُ عَنْبَسَةَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ فِي هَذَا البَابِ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ).

وتحريضهم على المحافظة عليه وتنشيطهم لفعله[١].

(٣) بيان حرص السلف ﭫ ورحمهم على المداومة على العمل الصالح، والعمل بالعلم.



(١) شرح النووي على مسلم (٦/ ٩).



الحديث الثامن

◈ **عَنْ** عَنْبَسَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ أُمَّ حَبِيبَةَ -يَعْنِي أُخْتَهُ- تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَأَرْبَعًا بَعْدَهَا، حَرَّمَ اللهُ لَحْمَهُ عَلَى النَّارِ»، فَمَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ[1].

✍ من فوائد الحديث:

(١) في الحديث: استحباب وفضل الصلاة قبل الظهر أربعا وبعدها أربعا.

(٢) وفيه دليل على محافظة ومداومة السلف رضي الله عنهم ورحمهم على العمل الصالح.



(١) أحمد (٢٦٧٦٤) قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

الحديث التاسع والعاشر

◊ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ «تُصَلِّي الضُّحَى ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ»، ثُمَّ تَقُولُ: «لَوْ نُشِرَ لِي أَبَوَايَ مَا تَرَكْتُهُنَّ»(١)

◊ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى سِتَّ رَكَعَاتٍ، فَمَا تَرَكْتُهُنَّ بَعْدُ» قَالَ الْحَسَنُ: «وَمَا تَرَكْتُهُنَّ بَعْدُ»(٢)

✍ **من فوائد الحديثين:**

(١) استحباب صلاة الضحى.

(٢) ويستفاد منها شدة تمسك الصحابة والسلف ﷺ بسنة النبي ﷺ وحرصه على الاقتداء به.

(٣) وفيها دليلٌ على استحباب المُداومة على صلاة الضحى.



(١) موطأ مالك (٣٠)، وصححه الألباني.

(٢) المعجم الأوسط (١٢٧٦)، وصححه الألباني بشواهده.



الحديث الحادي والثاني والثالث عشـر



◈ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلاَثٍ لاَ أَدَعُهُنَّ حَتَّى أَمُوتَ: «صَوْمِ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَصَلاَةِ الضُّحَى، وَنَوْمٍ عَلَى وِتْرٍ»(١).

◈ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: أَوْصَانِي حَبِيبِي ﷺ بِثَلَاثٍ، لَنْ أَدَعَهُنَّ مَا عِشْتُ: «بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَصَلَاةِ الضُّحَى، وَبِأَنْ لَا أَنَامَ حَتَّى أُوتِرَ»(٢).

◈ عَـنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: «أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثٍ لَا أَدَعُهُنَّ إِنْ شَاءَ اللهُ أَبَدًا، أَوْصَانِي بِصَلَاةِ الضُّحَى، وَبِالْوِتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ، وَبِصَوْمِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ»(٣).

من فوائد هذه الأحـاديث:

(١) الترغيب في صلاة الضحى والحض عليها؛ لأنه لا يوصيهم النبي (ﷺ)، بالمحافظة على عمل إلا ولهم في عمله جزيل الأجر وعظيم الثواب(٤).

(٢) الحث على صوم ثلاثة أيام من كل شهر، وعلى الوتر وتقديمه على النوم لمن خاف أن لا يستيقظ آخر الليل(٥).

---

(١) البخاري (١١٧٨).
(٢) مسلم (٧٢٢).
(٣) النسائي (٢٧٢٥)، وابن خزيمة (١٢٢١)، وصححه الألباني.
(٤) شرح البخاري لابن بطال (٣/ ١٧٣).
(٥) شرح النووي على مسلم (٥/ ٢٣٤).

(٣) حرص النبي ﷺ على تعليم الصحابة والأمة ما ينفعهم، ويرفع درجاتهم ويضاعف حسناتهم.

(٤) حرص الصحابة على التمسك بوصايا النبي ﷺ وسنته والمداومة على العمل الصالح.

(٥) حرص الصحابة على نقل سنة النبي ﷺ ونشر العلم والخير.







الحديث الرابع عشر

◊ **عَنْ** جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: جَاءَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالُوا: إِنَّ نَاسًا مِنَ الْمُصَدِّقِينَ يَأْتُونَنَا فَيَظْلِمُونَنَا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَرْضُوا مُصَدِّقِيكُمْ»، قَالَ جَرِيرٌ: «مَا صَدَرَ عَنِّي مُصَدِّقٌ، مُنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، إِلَّا وَهُوَ عَنِّي رَاضٍ»(١).

المصـدقون بتخفيـف الصـاد: وهـم السـعاة العـاملون علـى الصـدقات، وقوله ﷺ (أرضوا مصدقيكم) معناه ببذل الواجب وملاطفتهم وترك مشاقهم وهذا محمول على ظلم لا يفسق به الساعي؛ إذ لو فسق لانعزل ولم يجب الدفع إليه بل لا يجزى(٢).

✍ من فوائد الحديث:

(١) في الحديث دليل على ما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم من المداومة على العمل الصالح.

(٢) وفيه الحث على تلقي العامل بالترحيب، وأداء زكاة الأموال تامة، فهذا سبب لصدوره عنهم راضيًا، وإنما عدل إلي هذه الصيغة مبالغة في استرضاء المصدق(٣).

---

(١) مسلم (٩٨٩).

(٢) (شرح النووي على مسلم ٧/ ٧٣).

(٣) ينظر: شرح المشكاة للطيبي (٥/ ١٤٧٦).

(٣) قال الطيبي رحمه الله: إن أولئك المصدقين من أصحاب رسول الله ﷺ لم يكونوا ظالمين، وكان نسبة الظلم إليهم علي زعم المزكي، أو جريان الحكم علي سبيل المبالغة[1].



(١) شرح المشكاة للطيبي (٥/ ١٤٨٧).



الحديث الخامس عشر

◊ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: «كُنَّا نُخْرِجُ إِذْ كَانَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ، عَنْ كُلِّ صَغِيرٍ، وَكَبِيرٍ، حُرٍّ أَوْ مَمْلُوكٍ، صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ» فَلَمْ نَزَلْ نُخْرِجُهُ حَتَّى قَدِمَ عَلَيْنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ حَاجًّا، أَوْ مُعْتَمِرًا، فَكَلَّمَ النَّاسَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَكَانَ فِيمَا كَلَّمَ بِهِ النَّاسَ أَنْ قَالَ: «إِنِّي أَرَى أَنَّ مُدَّيْنِ مِنْ سَمْرَاءِ الشَّامِ، تَعْدِلُ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ» فَأَخَذَ النَّاسُ بِذَلِكَ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: «فَأَمَّا أَنَا فَلَا أَزَالُ أُخْرِجُهُ كَمَا كُنْتُ أُخْرِجُهُ، أَبَدًا مَا عِشْتُ»[١]

من فوائد الحديث:

(١) الحديث دليل على وجوب زكاة الفطر، وبيان مقدارها وعلى من تجب.

(٢) وفيه ما كان عليه أبو سعيد رضي الله عنه من شدة الاتباع والتمسك بالآثار وترك العدول إلى الاجتهاد مع وجود النص[٢].

(٣) وفي الحديث دليل على أن إخراج القيمة لا يجوز؛ وذلك لأنه ذكر أشياء مختلفة القيم، فدل أن المراد بها الأعيان لا قيمتها[٣].

(٤) قيل: إنما قال معاوية رضي الله عنه في إجزاء مدين من البر من سمراء الشام، لما

---

(١) مسلم (٩٨٥).

(٢) فتح الباري(٣/ ٣٧٤).

(٣) معالم السنن (٢/ ٥١).



فيها من الريع، وقد يكون هذا اجتهاد منه[١]، وقد صرح معاوية بأنه رأي رآه لا أنه سمعه من النبي ﷺ[٢]، والمسألة محل خلاف.



(١) إكمال المعلم

(٢) شرح النووي على مسلم (٧/ ٦١).



الحديث السادس عشر

◊ **عن** عبد الله بن عمرو ﵄، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «كيفَ تصومُ؟» قلت: أصومُ ولا أفطرُ، قال: «صم وأفطر، صم من الشهرِ ثلاثةَ أيامٍ» قال: زدني يا رسول الله، فإنّ بي قوة، قال: فلم أزل أناقصهُ ويناقصني حتى قال: «صم أحبَّ الصيامِ إلى اللهِ ﵎: صومُ داودَ، كان يصومُ يومًا ويفطر يومًا»، فلما كبرَ عبدُ الله قال: لأن أكونَ انتهيتُ إلى ما أمرني بهِ رسولُ الله ﷺ أحبَّ إلي مما طلعت عليهِ الشمسُ، لكني لا أدعُ فريضةً فرضها عليَّ رسولُ الله ﷺ[1]، وفي رواية عند البخاري: فَلَيْتَنِي قَبِلْتُ رُخْصَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَذَاكَ أَنِّي كَبِرْتُ وَضَعُفْتُ، فَكَانَ يَقْرَأُ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ السُّبْعَ مِنَ القُرْآنِ بِالنَّهَارِ، وَالَّذِي يَقْرَؤُهُ يَعْرِضُهُ مِنَ النَّهَارِ، لِيَكُونَ أَخَفَّ عَلَيْهِ بِاللَّيْلِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَقَوَّى أَفْطَرَ أَيَّامًا وَأَحْصَى، وَصَامَ مِثْلَهُنَّ كَرَاهِيَةَ أَنْ يَتْرُكَ شَيْئًا، فَارَقَ النَّبِيَّ ﷺ عَلَيْهِ[2]، وفي رواية عند مسلم: قَالَ: وَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّكَ لَا تَدْرِي لَعَلَّكَ يَطُولُ بِكَ عُمْرٌ» قَالَ: «فَصِرْتُ إِلَى الَّذِي قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا كَبِرْتُ وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ قَبِلْتُ رُخْصَةَ نَبِيِّ اللهِ ﷺ»[3].

✍ من فوائد الحديث:

(١) فضيلة صيام ثلاثة أيام من كل شهر.

---

(١) مسند البزار (٢٤٦٤).

(٢) (٥٠٥٢).

(٣) (١١٥٩).



(٢) فضل صيام يوم وإفطار يوم.

(٣) النهي عن صوم الدهر.

(٤) الحديث دليل على أن من تكلف الاجتهاد في العبادة فقد تحمله قوة الشباب ما دامت باقية فإذا ذهب الشباب وجاء المشيب والكبر عجز عن حمل ذلك فإن صابره وجاهد واستمر فربما هلك بدنه وإن قطع فقد فاته أحب الأعمال إلى الله تعالى وهو المداومة على العمل[١].

(٥) وفي هذا الحديث وكلام بن عمرو أنه ينبغي الدوام على ما صار عادة من الخير ولا يفرط فيه[٢].

(٦) حرص الصحابة ﭫ على مداومة العمل الصالح.



(١) لطائف المعارف (ص١٢٦).

(٢) شرح النووي على مسلم (٨/ ٤٣).




الحديث السابع والثامن والتاسع عشـر

◈ **عَنْ** عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: حَجَجْتُ مَعَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بَيْنَ حَجٍّ وَعُمْرَةٍ ثِنْتَا عَشْرَةَ مَرَّةً، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، لَقَدْ رَأَيْتُ مِنْكَ أَرْبَعَ خِصَالٍ مَا رَأَيْتُهُنَّ مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ غَيْرَكَ، قَالَ: وَمَاذَا يَا ابْنَ جُرَيْجٍ؟ قَالَ: رَأَيْتُكَ إِذَا أَهْلَلْتَ فَدَخَلْتَ الْعُرُشَ[1] قَطَعْتَ التَّلْبِيَةَ، وَرَأَيْتُكَ إِذَا طُفْتَ بِالْبَيْتِ كَانَ أَكْثَرُ مَا تَمَسُّ مِنَ الْأَرْكَانِ الرُّكْنَ الْيَمَانِيَ، وَرَأَيْتُكَ تَحْتَذِي[2] السِّبْتَ[3] وَهُوَ مَحْلُوقُ الشَّعْرِ، وَرَأَيْتُكَ تُغَيِّرُ بِالصُّفْرَةِ، فَقَالَ: صَدَقْتَ يَا ابْنَ جُرَيْجٍ «خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَلَمَّا دَخَلَ الْعُرُشَ قَطَعَ التَّلْبِيَةَ، فَلَا تَزَالُ تَلْبِيَتِي حَتَّى أَمُوتَ، وَطُفْتُ مَعَهُ الْبَيْتَ فَكَانَ أَكْثَرُ مَا يَمَسُّ مِنَ الْأَرْكَانِ الرُّكْنَ الْيَمَانِيَ، فَلَا أَزَالُ أَمَسُّهُ أَبَدًا، وَهَذَا حِذَاؤُهُ يَا ابْنَ جُرَيْجٍ وَلَا أَزَالُ أَحْتَذِيهِ، وَهَذَا تَغْيِيرُهُ يَا ابْنَ جُرَيْجٍ فَلَا أَزَالُ أُغَيِّرُهُ أَبَدًا»[4]، وفي المتفق عليه: عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ، أَنَّهُ قَالَ: لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ رَأَيْتُكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا لَمْ أَرَ

---

(١) المراد بالعرش: بيُوت مَكَّة سميت الْعَرْش لِأَنَّهَا عيدَان تنصب ويظلل عَلَيْهَا. ينظر: غريب الحديث للقاسم بن سلام (٤/ ٢١)، النهاية لابن الأثير (٣/ ٢٠٨).

(٢) تحتذي: أَيْ تَجْعَله نَعْلك، احْتَذَى يَحْتَذِي إِذَا انْتَعَل. ينظر: النهاية لابن الأثير (١/ ٣٥٧).

(٣) السبتية: مصنوعة من جُلود الْبَقَرِ المَدْبوغة بالقَرَظِ يُتَّخذ مِنْهَا النِّعال، سُمِّيت بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ شَعَرها قَدْ سُبِتَ عَنْهَا: أَيْ حُلِقَ وأُزِيل. وَقِيلَ لأَنَّها انْسَبَتَتْ بالدِّباغ: أَيْ لانَت. ينظر: النهاية لابن الأثير (٢/ ٣٣٠).

(٤) مستخرج أبي عوانة (٣١٣٣).

أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ يَصْنَعُهَا، قَالَ: وَمَا هِيَ يَا ابْنَ جُرَيْجٍ قَالَ: رَأَيْتُكَ لاَ تَمَسُّ مِنَ الأَرْكَانِ إِلَّا اليَمَانِيَّيْنِ، وَرَأَيْتُكَ تَلْبَسُ النِّعَالَ السِّبْتِيَّةَ[1]، وَرَأَيْتُكَ تَصْبُغُ بِالصُّفْرَةِ، وَرَأَيْتُكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهَلَّ النَّاسُ إِذَا رَأَوُا الْهِلاَلَ وَلَمْ تُهِلَّ أَنْتَ حَتَّى كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ. قَالَ عَبْدُ اللهِ: أَمَّا الأَرْكَانُ: فَإِنِّي لَمْ «أَرَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَمَسُّ إِلَّا اليَمَانِيَّيْنِ»، وَأَمَّا النِّعَالُ السِّبْتِيَّةُ: فَإِنِّي «رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَلْبَسُ النَّعْلَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعَرٌ وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا»، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا، وَأَمَّا الصُّفْرَةُ: فَإِنِّي «رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَصْبُغُ بِهَا، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَصْبُغَ بِهَا»، وَأَمَّا الإِهْلاَلُ: فَإِنِّي «لَمْ أَرَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُهِلُّ حَتَّى تَنْبَعِثَ بِهِ رَاحِلَتُهُ»[2]

◈ **عَنِ** ابْنِ عُمَرَ ﭬ قَالَ: «مَا تَرَكْتُ اسْتِلَامَ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِي، وَالْحَجَرَ، مُذْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَسْتَلِمُهُمَا، فِي شِدَّةٍ وَلَا رَخَاءٍ»[3].

◈ **عَنْ** نَافِعٍ، قَالَ: "رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَسْتَلِمُ الْحَجَرَ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَبَّلَ يَدَهُ، وَقَالَ: مَا تَرَكْتُهُ مُنْذُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَفْعَلُهُ"[4].

قوله: (رأيتك تصنع أربعا لم أر أحدا من أصحابك يصنعها) إلى آخره قال المازري: يحتمل أن مراده لا يصنعها غيرك مجتمعة وإن كان يصنع بعضها[5].

---

(١) السبتية: مصنوعة من جُلود الْبَقَرِ المَدْبوغة بالقَرَظِ يُتَّخذ مِنْهَا النِّعال، سُمِّيت بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ شَعَرها قَدْ سُبِتَ عَنْهَا: أَيْ حُلِقَ وأُزِيل. وَقِيلَ لأنَّها انْسَبَتَتْ بالدِّباغ: أَيْ لانَت. ينظر: النهاية لابن الأثير (٢/ ٣٣٠).

(٢) عند البخاري (١٦٦)، ومسلم (١١٨٧).

(٣) البخاري (١٦٠٦)، ومسلم (٢٤٥).

(٤) رواه أحمد (٥٨٧٥)، مسلم (٢٤٦).

(٥) شرح النووي على مسلم (٨/ ٩٤).

قوله (ورأيتك تصبغ بالصفرة) قال الإمام المازري: قيل: المراد في هذا الحديث صبغ الشعر وقيل صبغ الثوب، قال: والأشبه أن يكون صبغ الثياب لأنه أخبر أن النبي ﷺ صبغ ولم ينقل عنه ﷺ أنه صبغ شعره[١].

قوله (ورأيتك إذا كنت بمكة أهل الناس إذا رأوا الهلال ولم تهل أنت حتى يكون يوم التروية) وقال بن عمر في جوابه: (وأما الإهلال فإني لم أر رسول الله ﷺ يهل حتى تنبعث به راحلته) قال المازري: أجابه ابن عمر بضرب من القياس حيث لم يتمكن من الاستدلال بنفس فعل رسول الله ﷺ على المسألة بعينها فاستدل بما في معناه ووجه قياسه أن النبي ﷺ إنما أحرم عند الشروع في أفعال الحج والذهاب إليه فأخر بن عمر الإحرام إلى حال شروعه في الحج وتوجهه إليه وهو يوم التروية فإنهم حينئذ يخرجون من مكة إلى منى ووافق بن عمر على هذا الشافعي وأصحابه وبعض أصحاب مالك وغيرهم وقال آخرون الأفضل أن يحرم من أول ذي الحجة ونقله القاضي عن أكثر الصحابة والعلماء والخلاف في الاستحباب وكل منهما جائز بالإجماع[٢].

من فوائد هذه الأحـاديث:

(١) في الحديثين الأولين دليل على أن الاختلاف في الأفعال والأقوال والمذاهب كان في الصحابة موجودا وهو عند العلماء أصح ما يكون في الاختلاف إذا كان بين الصحابة وأما ما أجمع عليه الصحابة واختلف فيه من بعدهم فليس اختلافهم بشيء[٣].

---

(١) شرح النووي على مسلم (٨/ ٩٥).
(٢) شرح النووي على مسلم (٨/ ٩٦).
(٣) الاستذكار (٤/ ٥٢).

(٢) وفيهما دليل على أن الحجة عند الاختلاف سنة، وأنها حجة على ما خلفها، وليس من خالفها عليها حجة، ألا ترى أن ابن عمر لما قال له ابن جريج: رأيتك تصنع أشياء لم يصنعها أحد من أصحابك لم يستوحش من مفارقة أصحابه؛ إذ كان عنده في ذلك علم من رسول الله ﷺ، ولم يقل له ابن جريج: الجماعة أعلم برسول الله ﷺ منك ولعلك قد وهمت، كما يقول اليوم من لا علم له، بل انقاد للحق إذ سمعه، وهكذا يلزم الجميع[١].

(٣) وفيهما دليل على جواز الثوب المصبوغ بالصفرة[٢].

(٤) وفيها استحباب استلام الركنين اليماني والحجر الأسود في الطواف.

(٥) ويؤخذ منها شدة تمسك ابن عمر ﭭ بسنة النبي ﷺ وحرصه على الاقتداء به.



(١) الاستذكار (٤/ ٥٢).

(٢) ينظر: المغني (١/ ٤٢٠)، الشرح الكبير على المقنع (٣/ ٢٧٦).

الحديث العشرون

◈ **عَنْ** عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، رضي الله عنه أَنَّهُ دَعَا بِكَبْشَيْنِ يَوْمَ أَضْحَى فَذَبَحَ أَحَدُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَالْآخَرُ عَنْ نَفْسِهِ وَقَالَ: «أَمَرَنِي أَنْ أُضَحِّيَ عَنْهُ - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - فَلَا أَزَالُ أَفْعَلُ مَا بَقِيتُ»[(١)]، وفي رواية: عن علي قال: «أَمَرَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ أُضَحِّيَ عَنْهُ، فَأَنَا أُضَحِّي عَنْهُ أَبَدًا»[(٢)]، وفي رواية: عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: «أَمَرَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ أُضَحِّيَ عَنْهُ بِكَبْشَيْنِ، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَفْعَلَهُ»، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْمُحَارِبِيُّ فِي حَدِيثِهِ: ضَحَّى عَنْهُ بِكَبْشَيْنِ وَاحِدٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالْآخَرُ عَنْهُ، فَقِيلَ لَهُ: فَقَالَ: «إِنَّهُ أَمَرَنِي فَلَا أَدَعُهُ أَبَدًا»[(٣)].

✍ من فوائد الحديث:

(١) قال الترمذي في جامعه قد رخص بعض أهل العلم أن يضحى عن الميت ولم ير بعضهم أن يضحى عنه[(٤)]، قال في غنية الألمعي: قول بعض أهل العلم الذي رخص في الأضحية عن الأموات مطابق للأدلة وقول من منعها ليس فيه حجة فلا يقبل كلامه إلا بدليل أقوى منه ولا دليل عليه، والثابت عن النبي ﷺ أنه كان يضحي عن أمته ممن شهد له بالتوحيد وشهد له بالبلاغ وعن نفسه وأهل بيته ولا يخفى أن أمته ﷺ ممن شهد

---

(١) الكنى والأسماء (١٨٠٧).

(٢) أحمد (٨٤٣) وصححه أحمد شاكر.

(٣) أحمد (١٢٧٨) وصححه الذهبي وأحمد شاكر، وضعفه الألباني.

(٤) سنن الترمذي (٣/ ١٣٦).

له بالتوحيد وشهد له بالبلاغ كان كثير منهم موجودا زمن النبي ﷺ وكثير منهم توفوا في عهده ﷺ فالأموات والأحياء كلهم من أمته ﷺ دخلوا في أضحية النبي ﷺ[١]، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: وتجوز الأضحية عن الميت كما يجوز الحج عنه والصدقة عنه[٢]. وهو المشهور عند الحنابلة[٣].

(٢) والحديث دليل على وجوب الأضحية بالوصية.

(٣) وفيه حرص علي ﷺ على تنفيذ وصية النبي ﷺ والمداومة على أمره.



(١) عون المعبود شرح سنن أبي داود (٧/ ٣٤٤).
(٢) مجموع الفتاوى (٢٦/ ٣٠٦).
(٣) الإقناع (١/ ٢٣٦).

الحديث الحادي والعشرون

◈ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، أَنَّ فَاطِمَةَ عليها السلام أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِمًا، فَقَالَ: «أَلاَ أُخْبِرُكِ مَا هُوَ خَيْرٌ لَكِ مِنْهُ؟ تُسَبِّحِينَ اللهَ عِنْدَ مَنَامِكِ ثَلاثًا وَثَلاَثِينَ، وَتَحْمَدِينَ اللهَ ثَلاَثًا وَثَلاَثِينَ، وَتُكَبِّرِينَ اللهَ أَرْبَعًا وَثَلاَثِينَ».. فَمَا تَرَكْتُهَا بَعْدُ، قِيلَ: وَلاَ لَيْلَةَ صِفِّينَ؟ قَالَ: وَلاَ لَيْلَةَ صِفِّينَ[١]

قال ابن بطال ﷺ: هذا نوع من الذكر عند النوم، ويمكن أن يكون ﷺ كان يقول جميع ذلك عند النوم وأشار لأمته بالاكتفاء ببعضها إعلاما منه أن معناه الحض والندب لا الوجوب، وقال عياض: جاءت عن النبي ﷺ أذكار عند النوم مختلفة بحسب الأحوال والأشخاص والأوقات وفي كل فضل[٢].

✍ من فوائد الحديث:

(١) قال المهلب: وفى هذا الحديث من الفقه: أن المرأة الرفيعة القدر يجمل بها الامتهان في المشاق من خدمة زوجها مثل الطحن وشبهه؛ لأنه لا أرفع منزلة من بنت رسول الله ﷺ، ولكنهم كانوا يؤثرون الآخرة ولا يترفهون عن خدمتهم احتسابًا لله وتواضعًا في عبادته.

(٢) وفيه: إيثار التقليل من الدنيا والزهد فيها رغبة في ثواب الآخرة، ألا ترى إلى قوله عليه السلام: (ألا أدلكما على خير مما سألتما)، فدلهما على التسبيح

(١) البخاري (٥٣٦٢) مسلم (٨٠).
(٢) فتح الباري لابن حجر (١١/ ١٢٣).

والتحميد والتكبير[١].

(٣) وفيه ما كانوا عليه أول الإسلام من شظف العيش، وقلة ذات اليد.

(٤) وفيه خدمة المرأة زوجها وأمر بيتها[٢].

(٥) وفيه جواز الاستخدام للرجل الصالح والمرأة الصالحة، ألا ترى أن فاطمة رضي الله عنها طلبت من أبيها ﷺ خادمًا ولم ينكر ذلك عليها؟.

(٦) وفيه أيضًا: أن الإنسان إذا كان له تسبيح أو ورد من الذكر فالأولى أن لا يتركه في موطن من مواطن الشدة، ألا ترى إلى علي رضي الله عنه كيف قال: (ولا ليلة صفين؟!)، بل ربما كان هذا التسبيح أوفى عتادًا لمثل تلك الحال؛ فذكره له ذلك الموطن أولى وأحرى[٣].

(٧) قال ابن حجر رحمه الله: وفيه أن من واظب على هذا الذكر عند النوم لم يصبه إعياء؛ لأن فاطمة شكت التعب من العمل فأحالها ﷺ على ذلك -كذا أفاده ابن تيمية- وفيه نظر ولا يتعين رفع التعب بل يحتمل أن يكون من واظب عليه لا يتضرر بكثرة العمل ولا يشق عليه ولو حصل له التعب والله أعلم[٤].

(١) شرح البخاري لابن بطال (٧/ ٥٤١).
(٢) ينظر: إكمال المعلم (٨/ ٢٢٣).
(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح (١/ ٢٥٦).
(٤) فتح الباري (١١/ ١٢٥)، وقال ابن القيم رحمه الله في فوائد الذكر من كتابه الوابل الصيب(ص ٤٢): (السابعة عشرة: أنه قوت القلب والروح، فإذا فقده العبد صار بمنزلة الجسم إذا حيل بينه وبين قوته. وحضرت شيخ الاسلام ابن تيمية مرة صلى الفجر ثم جلس يذكر الله تعالى إلى قريب من انتصاف النهار، ثم التفت إلي وقال: هذه غدوتي، ولو لم أتغد الغداء سقطت قوتي، أو كلامًا قريبًا من هذا).

الحديث الثاني والعشرون

◊ **عَنْ** سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ يَبِيتُ ثَلَاثَ لَيَالٍ، إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ»، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَا مَرَّتْ عَلَيَّ لَيْلَةٌ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ، إِلَّا وَوَصِيَّتِي عِنْدِي[١].

قال الشافعي رحمه الله معنى الحديث: ما الحزم والاحتياط للمسلم إلا أن تكون وصيته مكتوبة عنده[٢].

من فوائد الحديث:

(١) هذا الحديث أمر بالتأهب للموت والاحتراز قبل الفوت[٣].

(٢) في هذا الحديث الحض على الوصية والتأكيد في ذلك[٤].

(٣) وفيه دليل على أن الوصية غير واجبة وهو قول عامة الفقهاء، وقد ذهب بعض التابعين إلى إيجابها وهو قول داود.

(٤) وفيه أن الوصية إنما تستحب لمن له مال يريد أن يوصي فيه دون من ليس له فضل مال، وهذا في الوصية التي هو متبرع بها من نحو صدقة وبر وصلة دون الديون والمظالم التي يلزمه الخروج عنها، فإن من عليه

---

(١) مسلم (١٦٢٧).

(٢) شرح النووي على مسلم (١١/ ٧٥).

(٣) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٢/ ٥٦٨).

(٤) الاستذكار (٧/ ٢٦٠).



دينًا أو قبله تبعة لأحد من الناس فالواجب عليه أن يوصي فيه وأن يتقدم إلى أوليائه فيه، لأن أداء الأمانة فرض واجب عليه[١].

(٥) استدل به من اعتمد على الخط والكتابة في جميع الأمور؛ لأنه ﷺ اعتمد الكتابة من غير زيادة عليها فدل على الاكتفاء بها. واستدل به من اعتمد الخط في الوصية خاصة[٢].

(٦) والحديث دليل على حرص الصحابة ﭫ على التمسك بسنة النبي ﷺ والمداومة على الطاعات.



(١) معالم السنن (٤/ ٨٢).

(٢) طرح التثريب (٦/ ١٩١).



الحديث الثالث والعشرون

◊ **عَن** طَلْحَةُ بْنُ نَافِعٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِي ذَاتَ يَوْمٍ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَأَخْرَجَ إِلَيْهِ فِلَقًا مِنْ خُبْزٍ، فَقَالَ: «مَا مِنْ أُدُمٍ؟» فَقَالُوا: لَا إِلَّا شَيْءٌ مِنْ خَلٍّ، قَالَ: «فَإِنَّ الْخَلَّ نِعْمَ الْأُدُمُ»، قَالَ جَابِرٌ: «فَمَا زِلْتُ أُحِبُّ الْخَلَّ مُنْذُ سَمِعْتُهَا مِنْ نَبِيِّ اللهِ ﷺ»، وقَالَ طَلْحَةُ: مَا زِلْتُ أُحِبُّ الْخَلَّ مُنْذُ سَمِعْتُهَا مِنْ جَابِرٍ[١].

✍ من فوائد الحديث:

(١) فيه جواز أخذ الإنسان بيد صاحبه في تماشيهما[٢].

(٢) تواضع بيت النبي ﷺ، وما كان عليه من زهد في الدنيا.

(٣) وفيه استحباب الحديث على الأكل تأنيسا للآكلين[٣].

(٤) يحتمل الحديث أنه مدح للخل في الجملة، وقد ذكر الأطباء أنه بارد يابس وأنه يضاد البلغم وأنه جيد للمعدة الحارة الرطبة[٤].

(٥) محبة الصحابة رضي الله عنهم لما أحب النبي ﷺ أو أثنى عليه.



---

(١) مسلم (٢٠٥٢).

(٢) شرح النووي على مسلم (١٤/ ٨).

(٣) شرح النووي على مسلم (١٤/ ٧).

(٤) الآداب الشرعية لابن مفلح (٢/ ٣٨٠)، وينظر: شرح النووي على مسلم (١٤/ ٧).

الحديث الرابع والعشرون

◇ عَنْ مَسْرُوقٍ، قال: ذُكِرَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ عِنْدَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، فَقَالَ: ذَاكَ رَجُلٌ لاَ أَزَالُ أُحِبُّهُ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «خُذُوا القُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ مِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ - فَبَدَأَ بِهِ - وَسَالِمٍ، مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ»(١)

في الحديث من الفوائد:

(١) يستفاد منه محبة من يكون ماهرا في القرآن وأن البداءة بالرجل في الذكر على غيره في أمر اشترك فيه مع غيره يدل على تقدمه فيه(٢).

(٢) بيان ما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم من الحب في الله والأخوة، وحفظ المكانة لبعضهم، والفرح بثناء النبي ﷺ على بعضهم البعض ونشره.

(٣) وفيه تمسك أبي هريرة رضي الله عنه بسنة النبي ﷺ، وهذا ظاهر في تقديمه ومحبته لابن مسعود لأن النبي ﷺ بدأ به.

(٤) وفيه بيان شدة ضبط أبي هريرة وحفظه، ودقة نقله لسنة النبي ﷺ.

(٥) ويستفاد من هذا الحديث فضل هؤلاء الصحابة الأربعة رضي الله عنهم.

(٦) ويستفاد منه أن هؤلاء الأربعة قد حفظوا القرآن في حياة النبي ﷺ.

---

(١) البخاري (٣٨٠٨)، مسلم (٢٤٦٤).

(٢) فتح الباري (٩/ ٤٨).

(٧) وفيه الحرص على قراءة القرآن وتعلم العلم من الأعلم والأتقن له.

(٨) قال العلماء في سبب تسمية النبي ﷺ لهؤلاء الأربعة: سببه أن هؤلاء أكثر ضبطا لألفاظه وأتقن لأدائه وإن كان غيرهم أفقه في معانيه منهم أو لأن هؤلاء الأربعة تفرغوا لأخذه منه ﷺ مشافهة وغيرهم اقتصروا على أخذ بعضهم من بعض أو لأن هؤلاء تفرغوا لأن يؤخذ عنهم أو أنه ﷺ أراد الإعلام بما يكون بعد وفاته ﷺ من تقدم هؤلاء الأربعة وتمكنهم وأنهم أقعد من غيرهم في ذلك فليؤخذ عنهم(١).



(١) شرح النووي على مسلم (١٦/ ١٩،)إكمال المعلم (٤/ ٤٩١)، وينظر شرح البخاري لابن بطال (١٠/ ٢٤٢).

الحديث الخامس والعشرون

◊ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَا أَزَالُ أُحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ مِنْ ثَلَاثٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ: «هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَّالِ» قَالَ: وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا» قَالَ: وَكَانَتْ سَبِيَّةٌ مِنْهُمْ عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَعْتِقِيهَا فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ»[١]

من فوائد الحديث:

(١) في هذا الحديث ما يدل على فضل بني تميم[٢].

(٢) وفيه الإخبار عما سيأتي من الأحوال الكائنة في آخر الزمان[٣].

(٣) وفيه تمسك أبي هريرة رضي الله عنه بسنة النبي ﷺ، وهذا ظاهر في تقديمه ومحبته لابن مسعود لأن النبي ﷺ بدأ به.

(٤) وفيه بيان شدة ضبط أبي هريرة وحفظه، ودقة نقله لسنة النبي ﷺ.



(١) البخاري (٢٥٤٣)، مسلم (٢٥٢٥).
(٢) الإفصاح عن معاني الصحاح (٧/ ٥).
(٣) فتح الباري (٥/ ١٧٣).

الحديث السادس والعشرون

◊ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قالَ: إِنَّ خَيَّاطًا دَعَا رَسُولَ اللهِ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَهُ، قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ، فَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ خُبْزًا وَمَرَقًا، فِيهِ دُبَّاءٌ(١) وَقَدِيدٌ(٢)، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ «يَتَتَبَّعُ الدُّبَّاءَ مِنْ حَوَالَيِ القَصْعَةِ»، قَالَ: «فَلَمْ أَزَلْ أُحِبُّ الدُّبَّاءَ مِنْ يَوْمِئِذٍ»(٣).

من فوائد الحديث:

(١) فيه إجابة الدعوة وإباحة كسب الخياط وإباحة المرق(٤).

(٢) وفيه بيان ما كان في النبي ﷺ من التواضع واللطف بأصحابه وتعاهدهم بالمجيء إلى منازلهم.

(٣) وفيه الإجابة إلى الطعام ولو كان قليلًا.

(٤) وفيه مناولة الضيفان بعضهم بعضا مما وضع بين أيديهم، وإنما يمتنع من يأخذ من قدام الآخر شيئا لنفسه أو لغيره(٥).

---

(١) الدُّبَّاءُ: القَرْعُ، اليقطين. (شرح النووي على مسلم ٩/ ٥٢٥، النهاية في غريب الحديث ٢/ ٩٦).

(٢) القَدِيد: اللَّحْم المَمْلُوح المُجَفَّف فِي الشَّمْسِ (النهاية في غريب الحديث ٤/ ٢٢).

(٣) البخاري (٢٠٩٢)، مسلم (٢٠٤١).

(٤) شرح النووي على مسلم (١٣/ ٢٢٤).

(٥) فتح الباري (٩/ ٥٢٦).



(٥) قال النووي رحمه الله: فيه فضيلة أكل الدباء وأنه يستحب أن يحب الدباء وكذلك كل شيء كان رسول الله ﷺ يحبه وأنه يحرص على تحصيل ذلك[١].

(٦) وفيه: أنه يستحب لأهل المائدة إيثار بعضهم بعضا إذا لم يكرهه صاحب الطعام، وأما تتبع الدباء من حوالي الصحفة فيحتمل وجهين أحدهما: من حوالي جانبه وناحيته من الصحفة لا من حوالي جميع جوانبها فقد أمر بالأكل مما يلي الإنسان، والثاني: أن يكون من جميع جوانبها وإنما نهى ذلك لئلا يتقذره جليسه ورسول الله ﷺ لايتقذره أحد بل يتبركون بآثاره ﷺ فقد كانوا يتبركون ببصاقه ﷺ ونخامته ويدلكون بذلك وجوههم[٢].

(٧) قال المهلب: فيه جواز أكل الشريف طعام الخياط والصانع، وإجابته إلى دعوته.

(٨) وفيه: مؤاكلة الخدم.

(٩) وفيه: أن المؤاكل لأهله وخدمه مباح له أن يتبع شهوته حيث رآها إذا علم أن ذلك لا يُكره منه، وإذا لم يعلم ذلك فلا يأكل إلا مما يليه، وقد سئل مالك عن هذه المسألة، فأجاب بهذا الجواب[٣].

(١٠) وفيه دليل على أن الطعام إذا كان مختلفا يجوز أن يمد يده إلى ما لا يليه، إذا لم يعرف من صاحبه كراهة[٤].

---

(١) شرح النووي على مسلم (١٣/ ٢٢٤).
(٢) شرح النووي على مسلم (١٣/ ٢٢٤).
(٣) شرح البخاري لابن بطال (٦/ ٢٢٥).
(٤) شرح المشكاة للطيبي (٩/ ٢٨٤٤).

(١١) في بعض روايات الحديث: (فَأَقْبَلَ الْغُلامُ عَلَى عَمَلِهِ)، وفيها حجة أن للمضيف أن يقدم الطعام إلى ضيفه ولا يأكل منه، ولا يكون ذلك من سوء الأدب بضيفه ولا إخلالا بإكرامه، لأن ذلك صنع بحضرة النبي ﷺ فلم ينه عنه، ولو كان من دنيء الأخلاق لنهى عنه لأنه بعث معلمًا، ولا أعلم في الأكل مع الضيف وجهًا غير أنه أبسط لنفسه وأذهب لاحتشامه، فمن قدر على ذلك فهو أبلغ في بر الضيف، ومن ترك ذلك فواسع إن شاء الله[١].

(١٢) وفي الحديث فضيلة ظاهرة لأنس لاقتفائه أثر النبي ﷺ حتى في الأشياء الجبلية وكان يأخذ نفسه باتباعه فيها رضي الله عنه[٢].

(١٣) ويستفاد منه: ما كان عليه أهل العلم من العمل بالعلم، والحرص على نقله.



(١) شرح البخاري لابن بطال (٩/ ٤٩٦).
(٢) فتح الباري (٩/ ٥٢٦).

الحديث السابع والعشرون

◊ **عَن** الزُّهْرِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ، وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ، وَعُبَيْدَ اللهِ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الإِفْكِ مَا قَالُوا، فَبَرَّأَهَا اللهُ مِمَّا قَالُوا، كُلٌّ حَدَّثَنِي طَائِفَةً مِنَ الحَدِيثِ، فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ﴾ العَشْرَ الآيَاتِ كُلَّهَا فِي بَرَاءَتِي، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ: وَاللهِ لاَ أُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ شَيْئًا أَبَدًا، بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ. فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓاْ أُوْلِي ٱلْقُرْبَىٰ﴾ الآيَةَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: بَلَى وَاللهِ إِنِّي لَأُحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللهُ لِي، فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحٍ النَّفَقَةَ الَّتِي كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: وَاللهِ لاَ أَنْزِعُهَا عَنْهُ أَبَدًا[1].

من فوائد الحـديث:

(١) الحديث دليل على فضل عائشة رضي الله عنها، وفضل أبيها الصديق رضي الله عنه.

(٢) دل الحديث على سرعة استجابة أبي بكر الصديق لأمر الله ﷻ ورجوعه، واغتنامه للفضائل، وحرصه على مداومة العمل، وطلب رضا الله ﷻ ومغفرته.

(٣) في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓاْ أُوْلِي ٱلْقُرْبَىٰ﴾ قال عبد الله

(١) البخاري (٦٦٧٩)، مسلم (٢٧٧٠).

ابن المبارك: هذه أرجى آية في كتاب الله[١].

(٤) دل الحديث والآية على فضل العفو والصفح عن المسيء[٢].

(٥) في قوله: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓاْ أُوْلِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ استحباب صلة الأرحام وإن كانوا مسيئين[٣].

(٦) استحباب الصدقة والإنفاق في سبيل الخيرات[٤].

(٧) أنه يستحب لمن حلف على يمين ورأى خيرا منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه[٥].



(١) تفسير القرطبي ١٢/ ٢٠٧.
(٢) ينظر: شرح النووي على مسلم (١٧/ ١١٨).
(٣) شرح النووي على مسلم (١٧/ ١١٨).
(٤) شرح النووي على مسلم (١٧/ ١١٨).
(٥) شرح النووي على مسلم (١٧/ ١١٨).



الحديث الثامن والعشرون والتاسع والعشرون

◈ **عن** أَنَس بْن مَالِكٍ، قال: «إِنَّ لِلنَّبِيِّ ﷺ عِنْدِي سِرًّا، لَا أُخْبِرُ بِهِ أَحَدًا أَبَدًا حَتَّى أَلْقَاهُ»(١).

◈ **عن** عبد الله بن جعفر قال: أردفني رسول الله ﷺ ذاتَ يوم خلفَه، فأسَّر إلىَّ حديثًا لا أخبر به أحدًا أبدًا(٢)، وعند مسلم: عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: «أَرْدَفَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ، ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ، فَأَسَرَّ إِلَيَّ حَدِيثًا لَا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ»(٣).

✍ من فوائد الأحـاديث:

(١) فضيلة حفظ السر.

(٢) الإرشاد إلى كتم ما يضر نشره.

(٣) حرص الصحابة رضي الله عنهم على أمر النبي ﷺ والتزامه به.

(٤) جواز الإرداف على الدابة إن كانت تحتمل.

(٥) فيه فضيلة لهؤلاء الصحابة؛ إذ أسر لهم النبي ﷺ حديثا وخصهم به.



---

(١) أحمد (١٣٩٧٩)، وصححه أحمد شاكر.

(٢) أحمد (١٧٤٥)، وصححه أحمد شاكر.

(٣) (٢٤٢٩).

الحديث الثلاثون

◈ **عَـنْ** خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ أُمَّ العَلاَءِ -امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِمْ، بَايَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ- أَخْبَرَتْهُ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ مَظْعُونٍ طَارَ لَهُ سَهْمُهُ فِي السُّكْنَى، حِينَ أَقْرَعَتْ الأَنْصَارُ سُكْنَى المُهَاجِرِينَ، قَالَتْ أُمُّ العَلاَءِ: فَسَكَنَ عِنْدَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ، فَاشْتَكَى، فَمَرَّضْنَاهُ حَتَّى إِذَا تُوُفِّيَ وَجَعَلْنَاهُ فِي ثِيَابِهِ، دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ: رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْكَ أَبَا السَّائِبِ، فَشَهَادَتِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللهُ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «وَمَا يُدْرِيكِ أَنَّ اللهَ أَكْرَمَهُ؟»، فَقُلْتُ: لاَ أَدْرِي بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَمَّا عُثْمَانُ فَقَدْ جَاءَهُ وَاللهِ اليَقِينُ، وَإِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الخَيْرَ، وَاللهِ مَا أَدْرِي وَأَنَا رَسُولُ اللهِ مَا يُفْعَلُ بِهِ»، قَالَتْ: فَوَاللهِ لاَ أُزَكِّي أَحَدًا بَعْدَهُ أَبَدًا، وَأَحْزَنَنِي ذَلِكَ، قَالَتْ: فَنِمْتُ، فَأُرِيتُ لِعُثْمَانَ عَيْنًا تَجْرِي، فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «ذَاكِ عَمَلُهُ»[١].

✍ **من فوائد الحديث:**

(١) دليل على أنه لا يجزم لأحد بالجنة إلا ما نص عليه الشارع: كالعشرة المبشرة وأمثالهم[٢].

(٢) وفيه: مواساة الفقراء الذين ليس لهم مال ولا منزل ببذل المال وإباحة المنزل[٣].

---

(١) البخاري (٢٦٨٧).

(٢) عمدة القاري (٨/ ١٦).

(٣) عمدة القاري (٨/ ١٧).



(٣) وفيه: إباحة الدخول على الميت بعد التكفين[١].

(٤) وفيه: جواز القرعة[٢].

(٥) وفيه: الدعاء للميت[٣].

(٦) أنه لا يعلم الغيب أحد إلا الله ﷻ.

(٧) فضيلة لعثمان بن مظعون ﵁.



(١) عمدة القاري (٨/ ١٧).

(٢) عمدة القاري (٨/ ١٧).

(٣) عمدة القاري (٨/ ١٧).

الحديث الحادي والثلاثون

◊ **قَـالَ** أَبُـو مَسْعُودٍ الْبَـدْرِيُّ: كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي بِالسَّـوْطِ، فَسَـمِعْتُ صَوْتًا مِنْ خَلْفِي، «اعْلَمْ، أَبَا مَسْعُودٍ»، فَلَمْ أَفْهَمِ الصَّوْتَ مِنَ الْغَضَبِ، قَالَ: فَلَمَّا دَنَا مِنِّي إِذَا هُوَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَإِذَا هُوَ يَقُولُ: «اعْلَمْ، أَبَا مَسْعُودٍ، اعْلَمْ، أَبَا مَسْعُودٍ»، قَالَ: فَأَلْقَيْتُ السَّوْطَ مِنْ يَدِي، فَقَالَ: «اعْلَمْ، أَبَا مَسْعُودٍ، أَنَّ اللهَ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هَذَا الْغُلَامِ»، قَالَ: فَقُلْتُ: لَا أَضْرِبُ مَمْلُوكًا بَعْدَهُ أَبَدًا[١].

من فوائد الحديث:

(١) فيه: حض على الرّفق بالمماليك، ووعظ بليغ في الاقتداء بحلم الله عن عباده والتأدب بأدبه من كظم الغيظ والعفو الذى أمر به[٢].

(٢) فيه: تحريم ضرب المملوك من غير موجب شرعي[٣].

(٣) حرص ابن مسعود ﵁ على أمر النبي ﷺ، وشدة تمسكه بنصيحته ووعظه.



(١) مسلم (١٦٥٩).
(٢) إكمال المعلم (٥/ ٤٣٠).
(٣) تطريز رياض الصالحين (ص٨٩٧)، وينظر: المغني (٨/ ٢٥٧).

الحديث الثاني والثلاثون

◊ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فِي يَدِ رَجُلٍ، فَنَزَعَهُ فَطَرَحَهُ، وَقَالَ: «يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ»، فَقِيلَ لِلرَّجُلِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: خُذْ خَاتِمَكَ انْتَفِعْ بِهِ، قَالَ: لَا وَاللهِ، لَا آخُذُهُ أَبَدًا وَقَدْ طَرَحَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ[١].

✍ **من فوائد الحديث:**

(١) فيه تحريم اتخاذ خاتم الذهب للرجال.

(٢) فيه المبالغة في امتثال أمر رسول الله ﷺ واجتناب نهيه وعدم الترخص فيه بالتأويلات الضعيفة[٢].

(٣) فيه إزالة المنكر باليد لمن قدر عليها[٣].

(٤) وفيه أن أصحابه فهموا من طرحه صحة الملك والانتفاع، وإنما طرحه عنه تحينًا للبسه، ويحتمل أن الرجل تركه لغيره ممن يستحقه من المساكين؛ لأن تركه لذلك من إضاعة المال[٤].



(١) مسلم (٢٠٩٠).
(٢) شرح النووي على مسلم (١٤/ ٦٥).
(٣) شرح المشكاة للطيبي (٩/ ٢٩١٣).
(٤) إكمال المعلم (٦/ ٦٠٥).



الحديث الثالث والثلاثون

◈ **عَنْ** سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ ﷻ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ»، قَالَ عُمَرُ: «فَوَاللهِ مَا حَلَفْتُ بِهَا مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْهَا ذَاكِرًا، وَلَا آثِرًا»[1][2].

✍ من فوائد الحديث:

(١) الزجر عن الحلف بغير الله من الآباء وغيرهم[3].

(٢) شدة امتثال عمر رضي الله عنه لنهي النبي ﷺ ومداومته على أمره وترك ما نهى عنه.



---

(١) ذكرا ولا آثرا: أي لا قائلا ولا ناقلا عن غيري. معالم السنن (٤/ ٤٥)، فتح الباري لا بن حجر (١/ ٧٥، ١/ ١١٩).

(٢) البخاري (٦٦٤٧)، مسلم (١٦٤٦)، أحمد (١١٢).

(٣) ينظر فتح الباري (١١/ ٥٣٣).

الحديث الرابع والثلاثون

◈ **عَنْ** سُلَيْمِ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَدَعَوْتُ بِرَاحِلَتِي فَقُلْتُ: لَآتِيَنَّ هَذَا الرَّجُلَ فَلَأَسْمَعَنَّ مِنْهُ، فَأَتَيْتُهُ فَوَجَدْتُهُ قَاعِدًا مُحْتَبِيًا[١] فِي بُرْدَةٍ فَسَمِعْتُهُ يَرُدُّ عَلَى السَّائِلِ: «لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تَصُبَّ مِنْ فَضْلِ دَلْوِكَ فِي إِنَاءِ الْمُسْتَسْقِي، وَإِيَّاكَ وَإِسْبَالَ الْإِزَارِ فَإِنَّهَا مِنَ الْمَخِيلَةِ وَإِنَّ اللهَ ﷻ لَا يُحِبُّ الْمَخِيلَةَ، وَإِنِ امْرُؤٌ شَتَمَكَ أَوْ قَالَ لَكَ مَا لَيْسَ فِيكَ فَلَا تَشْتُمْهُ وَلَا تَقُلْ لَهُ مَا لَيْسَ فِيهِ؛ فَيَكُونُ لَكَ أَجْرُهُ وَعَلَيْهِ وَبَالُهُ، وَلَا تَسُبَّنَّ أَحَدًا» فَمَا سَبَبْتُ شَيْئًا بَعِيرًا وَلَا شَاةً وَلَا إِنْسَانًا مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ السَّبِّ[٢].

✍ من فوائد الحديث:

(١) دل الحديث على المبادرة للأعمال الصالحة وأن لا يحقر المسلم من المعروف شيئا.

(٢) فيه دليل على تحريم الإسبال.

(٣) النهي عن السب.

---

(١) الاحتباء: هو أن يقعد الإنسان على أليتيه وينصب ساقيه ويحتوي عليهما بثوب أو نحوه أو بيده وهذه القعدة يقال لها الحبوة بضم الحاء وكسرها وكان هذا الاحتباء عادة للعرب في مجالسهم. (شرح النووي على مسلم ١٤/ ٧٦).

(٢) الدعاء للطبراني (٢٠٦١)، وأبي داود (٤٠٨٤) وصححه الألباني.



(٤) جواز جلسة الاحتباء.

(٥) تواضع النبي ﷺ في جلسته وتعامله.

(٦) الحث على حسن الخلق، والصفح والإعراض عن الجاهلين.

(٧) حرص الصحابة رضي الله عنهم على التمسك بهدي النبي ﷺ والمداومة على أمره وترك ما نهى عنه.



الحديث الخامس والثلاثون

◈ **عَنْ** عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَ قَائِدَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ، يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ قِصَّةِ تَبُوكَ «فَوَاللهِ مَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَبْلاَهُ اللهُ فِي صِدْقِ الحَدِيثِ أَحْسَنَ مِمَّا أَبْلاَنِي، مَا تَعَمَّدْتُ مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هَذَا كَذِبًا، وَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ: ﴿لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ﴾ [التوبة:١١٧] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ١١٩﴾ [التوبة:١١٩]»(١)

✍ من فوائد الحديث:

(١) فضل الصدق.

(٢) فضل كعب بن مالك رضي الله عنه، وتوبة الله ﷻ عليه.

(٣) حرصه رضي الله عنه على تحري الصدق في الحديث والتزامه بأمر الله ورسوله ﷺ.



(١) البخاري (٤٦٧٨).

الحديث السادس والثلاثون

◈ **عَـنِ** ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْكِلَابِ يَقُولُ: «اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ وَالْكِلَابَ، وَاقْتُلُوا ذَا الطُّفْيَتَيْنِ(١) وَالْأَبْتَرَ(٢)، فَإِنَّهُمَا يَلْتَمِسَانِ الْبَصَرَ(٣)، وَيَسْتَسْقِطَانِ الْحَبَالَى» قَالَ الزُّهْرِيُّ: «وَنُرَى ذَلِكَ مِنْ سُمَّيْهِمَا، وَاللهُ أَعْلَمُ» قَالَ سَالِمٌ: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ: «فَلَبِثْتُ لَا أَتْرُكُ حَيَّةً أَرَاهَا إِلَّا قَتَلْتُهَا»، فَبَيْنَا أَنَا أُطَارِدُ حَيَّةً يَوْمًا، مِنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ، مَرَّ بِي زَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ، أَوْ أَبُو لُبَابَةَ، وَأَنَا أُطَارِدُهَا، فَقَالَ: مَهْلًا، يَا عَبْدَ اللهِ فَقُلْتُ: «إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِهِنَّ»، قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ نَهَى عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ»(٤)

✍ من فوائد الحديث:

(١) استحباب قتل الحيات.

(٢) استثناء الحيات في البيوت فتنذر قبل قتلها، عدا ذا الطفيتين والأبتر فإنها تقتل على كل حال(٥).

(٣) فيه التمسك بالعموم حتى يظهر له مخصص، فقد تمسك ابن عمر بعموم

---

(١) الطُّفْيَة: خوصَةُ الْمُقْلِ فِي الْأَصْلِ، وَجَمْعُهَا طُفًى. شَبَّهَ الْخَطَّيْنِ اللَّذين عَلَى ظَهْر الحيَّة بخُوصَتَين مِنْ خُوص المُقْل.(النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/ ١٣٠).

(٢) الأبتر: قصير الذنب (الفائق في غريب الحديث ٢/ ٣٦٣).

(٣) يَلْتَمِسَانِ البَصَر: أَيْ يَخْطِفَانِ وَيَطْمِسَانِ.(النهاية في غريب الحديث والأثر ٤/ ٢٧٠).

(٤) مسلم (٢٢٣٣).

(٥) ينظر: شرح النووي على مسلم (١٤/ ٢٣٠).

النهي عن قتل الحيات وطرده في كل حية حتى نقل له تخصيص ذلك بغير ذوات البيوت[١].

(٤) تمسك ابن عمر رضي الله عنهما بسنة النبي ﷺ والمداومة على أمره.

وصل اللهم وسلم على نبينا محمد، نسأل الله التوفيق والإعانة وأن يرزقنا التمسك بسنة نبيه ﷺ، وأن يعيننا على ذكره وشكره وحسن عبادته، وأن يوفقنا للمداومة على العمل الصالح، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.



(١) ينظر: طرح التثريب (٨/ ١٣٠).

فهرس المراجع

(١) الآداب الشرعية والمنح المرعية، لشمس الدين محمد بن مفلح الحنبلي، الناشر: عالم الكتب.

(٢) الاستذكار، لابن عبد البر القرطبي، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ.

(٣) الإفصاح عن معاني الصحاح، لابن هبيرة، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، الناشر: دار الوطن، سنة النشر: ١٤١٧هـ.

(٤) الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، للحجاوي، تحقيق: عبد اللطيف محمد موسى السبكي، دار المعرفة بيروت – لبنان.

(٥) إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض، تحقيق: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

(٦) تطريز رياض الصالحين، لفيصل بن عبد العزيز المبارك، تحقيق: د. عبد العزيز بن عبد الله بن إبراهيم الزير آل حمد، الناشر: دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.

(٧) تفسير البغوي، معالم التنزيل في تفسير القرآن، لمحيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، الناشر: دار إحياء التراث العربي –بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ.

(٨) تفسير السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، لعبد

الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ -٢٠٠٠م.

(٩) تفسير القرطبي، الجامع لأحكام القرآن للإمام أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ.

(١٠) الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي أو الداء والدواء، لابن قيم الجوزية، الناشر: دار المعرفة – المغرب، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

(١١) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم الأصبهاني، الناشر: السعادة - بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.

(١٢) الدعاء للطبراني، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ.

(١٣) سنن ابن ماجه، ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

(١٤) سنن أبو داود، لأبي داود سلمان بن الأشعث، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت، الطبعة والتاريخ: بدون.

(١٥) سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ.

(١٦) السنن الكبرى، لأحمد بن شعيب النسائي، تحقيق، عبدالفتاح أبو غدة،

مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١٤٠٦ه.

(١٧) شرح سنن أبي داود، لبدر الدين العيني، تحقيق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ ـ١٩٩٩م.

(١٨) شرح الأربعين النووية لابن دقيق العيد، الناشر: مؤسسة الريان، الطبعة: السادسة ١٤٢٤ هـ ـ ٢٠٠٣ م.

(١٩) شرح البخاري لابن بطال، ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ.

(٢٠) الشرح الكبير على المقنع، عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي ـ الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ.

(٢١) شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)، المؤلف: شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (٧٤٣هـ)، تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة ـ الرياض)، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ ـ ١٩٩٧م.

(٢٢) شرح النووي على مسلم، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.

(٢٣) صحيح ابن حبان، محمد بن حبان البستي، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ.

(٢٤) صحيح ابن خزيمة، لمحمد بن إسحاق بن خزيمة، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت.

(٢٥) صحيح البخاري، "الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه"، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

(٢٦) صحيح مسلم "المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ"، لمسلم بن حجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث، بيروت.

(٢٧) طرح التثريب، في شرح التقريب، لزين الدين العراقي، وأكمله ابنه: أحمد، الناشر: دار إحياء التراث العربي.

(٢٨) عمدة القارئ شرح صحيح البخاري، لبدر الدين محمود بن أحمد العيني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بدون تاريخ.

(٢٩) عون المعبود، للعظيم آبادي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٥ هـ.

(٣٠) غريب الحديث، أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الطبعة: الأولى، ١٣٨٤ هـ.

(٣١) الفائق في غريب الحديث، للزمخشري، تحقيق: علي محمد البجاوي - محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار المعرفة - لبنان، الطبعة: الثانية.

(٣٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.

(٣٣) فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٦هـ.

(٣٤) كشف المشكل من حديث الصحيحين، لابن الجوزي، تحقيق: علي حسين البواب، الناشر: دار الوطن - الرياض.

(٣٥) لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، لابن رجب الحنبلي، الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م.

(٣٦) مجموع رسائل الحافظ ابن رجب الحنبلي، تحقيق: أبو مصعب طلعت بن فؤاد الحلواني، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الأولى، ١٤٢٥ هـ ـ ٢٠٠٤.

(٣٧) مجموع فتاوى ابن تيمية، جمع وتحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، وابنه محمد، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، ١٤١٦هـ.

(٣٨) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٦ هـ ـ ١٩٩٦م.

(٣٩) مسائل الإمام أحمد برواية ابنه عبدالله، تحقيق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠١هـ ١٩٨١م.

(٤٠) مستخرج أبي عوانة، المسنَد الصَّحيح المُخَرّج عَلى صَحِيح مُسلم، لأبي عَوانة يَعقُوب بن إسحَاق الإسفرَايينيّ، تحقيق: عدد من الباحثين، تنسيق وإخراج: فَريق مِن البَاحِثين بكليَّةِ الحَديثِ الشَّريفِ وَالدّرَاسَاتِ الإسلاميَّة بالجَامِعَة الإسلاميَّة، الناشر: الجَامِعَة الإسلاميَّة، المملَكة الْعَرَبيَّة السَّعُودية، الطبعة: الأُولى، ١٤٣٥ هـ ـ ٢٠١٤ م

(٤١) مسند الإمام أحمد بن حنبل، للإمام أحمد بن محمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ.

(٤٢) مسند البزار، للبزار، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، وعادل بن سعد، وصبري عبد الخالق الشافعي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى.

(٤٣) معالم السنن، للخطابي، الناشر: المطبعة العلمية - حلب، الطبعة: الأولى ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢م.

(٤٤) المعجم الأوسط، أبو القاسم الطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة.

(٤٥) المغني، موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، مكتبة القاهرة، الطبعة: بدون طبعة، ١٣٨٨هـ.

(٤٦) مفتاح دار السعادة، ومنشور ولاية العلم والإرادة، لابن قيم الجوزية، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.

(٤٧) موطأ مالك ، للإمام مالك بن أنس، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٦هـ.

(٤٨) النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

(٤٩) الوابل الصيب من الكلم الطيب، لابن قيم الجوزية، تحقيق: سيد إبراهيم، الناشر: دار الحديث - القاهرة، رقم الطبعة: الثالثة، ١٩٩٩م.

فهرس المحتويـات

المحتويات **الصفحة**









حيثما كنت يصلك طلبك